فقه إدارة الأزمات والنوازل

(دراسة مقارنة)

د/ محمد عبد المقصود داود
استاذ الفقه المقارن المساعد
كلية الشريعة والقانون بدمنهور

فقه إدارة الأزمات والنوازل دراسة مقارنة

محمد عبد المقصود حسن داود
قسم الفقه المقارن – كلية الشريعة والقانون – جامعة الأزهر– دمنهور– مصر.
البريد الإلكتروني mohameddawood656@gmail.com

ملخص البحث:

تناول هذا البحث مفهوم فقه الأزمات والنوازل، مبينا أنواع الأزمات والنوازل وأسبابها، ومدى جواز البحث في نوازل لم تقع، ومدى مشروعية القول بخلو الوقائع عن حكم الله تعالى، ثم تناول البحث منهج الإسلام في معالجة الأزمات والنوازل من خلال بيان مواجهة الأزمات والنوازل الكبرى في القرآن الكريم، ومنهج النبي – صلى الله عليه وسلم– والصحابة في معالجة الأزمات والنوازل، ثم تناول البحث مواجهة جائحة (كرونا) كمنهج تطبيقي، مبينا سبل الوقاية من الأمراض والأوبئة، والدعوة إلى العلاج والتداوي.

الكلمات المفتاحية: الأزمات– النوازل– وقائع– كورونا– أوبئة– تداوي

Fiqh of crisis management and Contemporary Issues "a comparative study"

Mohammed Abdel Maqsoud Hassan Dawood

Comparative Fiqh Department - Faculty of Sharia and Law – Al-Azhar University - Damanhour - Egypt.

Email: mohameddawood656@gmail.com

Abstract:

This research deals with the concept of Fiqh of crisis management and Contemporary Issues, indicating the types of crises and Contemporary Issues and their causes, and The extent of the possibility to search for Contemporary Issues that haven't occurred, and the extent of the legitimacy of saying that events are devoid of the judgment of God Almighty, then the research deals with the approach of Islam in dealing with crises and Contemporary Issues by indicating facing major crises and Contemporary Issues in the Holy Quran, and the approach of the Prophet - Peace be upon him - and the Companions in dealing with crises and Contemporary Issues, then the research dealt with facing the (Covid 19 - Corona) pandemic as an applied approach, indicating ways to prevent diseases and epidemics, and calling for treatment and medication.

Keywords: crises - Contemporary Issues - facts - corona - epidemics – medication

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة

الحمد لله رب العالمين، له الحمد في الأولى والآخرة وهو اللطيف الخبير ، والصلاة والسلام على سيد الأولين والآخرين ، سيدنا محمد وعلى آله وأصحابه ، ومن اهتدى بهديهم وسار على دربهم إلى يوم الدين .

وبعـــد ،،،،،،،،

فإنه لا تخلو حياة الأمم والشعوب من الأزمات والمحـــن المتواليـــة ، التي تتكرر على مدى السنوات، وتتوقف مواجهتها على قوة وحنكة وذكـــاء الأنظمة الحاكمة أثناء تلك المحن، وعلى مدى التاريخ واجهـــت الشـــعوبَ والحضاراتِ محنٌ على مستويات متعددة، منها ما أودى بحضارات كاملـــة، ومنها ما واجهته حتى زالت ، والتاريخ الإسلامي يزخر بالكثير من المحـــن التي مرت بها الأمة منذ فجر الرسالة وحتى اليوم، أضعفت الأمـــة حينـــا، وخرجت منها أشد عودا أحيانا أخرى .

ولقد اقتضت حكمة الله تعالى أن يكون المقصد الأسمى من التشـــريع تحقيق مصالح العباد ودرء المفاسد عنهم في الحال والمآل، ومتـــى خـــرج العباد عن هذا الإطار الرباني والفلك الشرعي، وقعوا في الحرج والضـــيق، واستفحلت الأزمة وصارت أزمات على كل المستويات.

والعالم يعيش هذا البلاء الأخير المسمى **(فيروس كورونا)** ـــــ عجل الله تعالى برفعه عنا عاجلا غير آجل – وما استتبعه مـــن تـــدابير وقائيـــة احترازية تصدى لها الخبراء الأمناء الأكفاء، كل بحسب اختصاصـــه وفـــي حدود مجال تدخله – بارك الله جهود الجميع وجعلها خالصة لوجهه الكريم – . ويتعين حينئذ على علماء هذه الأمة أن يواكبوا هذه الأحداث بفقه جـــامع مانع، مراع للواقع، مستحضر لسنة التدافع . فقه يعالج ما استجد من نوازل من عدة مداخل بلا تناقض ولا تعارض، بل في تلازم وتكامل. فقه يحتـــاج إلى همة عالية، وإرادة سامية، وعزيمة قوية، لا تستفزها الأحداث، وتتخـــذ أصوب القرارات لإدارة الأزمات . فقه يحتاج لتظافر جهود أفراد ومؤسسات

كثيرة من أجل اجتهاد جماعي، باعثه رحمة قلبية مع تصحيح القصد، ورافده حكمة واعية مع تجديد العهد، وثماره حضور مسؤول ثابت الخُطى في عزم وحزم .

وإسهاما مني في هذا الخير الكثير، اخترت في هذا البحث أن أتناول موضوع : **(فقه إدارة الأزمات والنوازل)** تناولا تحليليا مبسطا، يسلط الضوء على أشكال التفاعل التي آل إليها العقل المسلم في تفاعله مع الأحداث والمآسي الكبرى، تشخيصا للواقع، وحصرا لأهم المداخل التي ينبغي مراعاتها عند مدارسة ما استجد من أزمات ونوازل، وتلمساً لبعض المعالم التي يتعين توفرها في كل اجتهاد يروم اقتراح بعض المخارج . فالله أسأل أن يؤتينا جميعا الحكمة وفصل الخطاب، وأن تكون هذه الوريقات طرقا لباب الملك الوهاب، لييسر لهذا الأمر من شاء من أولي الألباب.

هذا، وقد قمت بعرض هذا الموضوع وتقسيمه وفق الخطة التالية :

مقدمة : بينت فيها أهمية الموضوع وأسباب اختياره .

المبحث الأول : مفهوم فقه الأزمات والنوازل .

المطلب الأول : مفهوم الفقه .

المطلب الثاني : مفهوم الأزمات والنوازل والجوائح .

المطلب الثالث : مفهوم فقه الأزمات والنوازل .

المبحث الثاني : أنواع الأزمات والنوازل وأسبابها .

المطلب الأول : أنواع الأزمات والنوازل .

المطلب الثاني : أسباب الأزمات والنوازل .

المبحث الثالث : مدى جواز البحث في نوازل لم تقع وخلوها عن حكم الله تعالى

المطلب الأول : مدى جواز البحث في نوازل لم تقع .

المطلب الثاني : مدى مشروعية القول بخلو الوقائع عن حكم الله تعالى.

المبحث الرابع : منهج الإسلام في معالجة الأزمات والنوازل .

المطلب الأول : مواجهة الأزمات والنوازل الكبرى في القرآن الكريم.

المطلب الثاني : منهج النبي صلى الله عليه وسلم في معالجة الأزمات والنوازل .

المطلب الثالث : منهج الصحابة في معالجة الأزمات والنوازل.

المبحث الخامس: مواجهة جائحة (كرونا) كمنهج تطبيقي .

المطلب الأول : سبل الوقاية من الأمراض والأوبئة .

المطلب الثاني: الدعوة إلى العلاج والتداوي .

والله أسأل أن يجعل هذا العمل خالصا لوجهه الكريم، وأن يرزقني الإخلاص في القول والعمل، وألا أحرم به الأجر والمثوبة، وأن أكون ممن كتب له به أجر الاجتهاد، وحسبي أنني بشر أصيب وأخطئ، فما كان من فضل فمن الله، وما كان من غير ذلك فمني ومن الشيطان، والله منه براء . وصلى الله وسلم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم

الباحث

أد/ محمد عبد المقصود داود

المبحث الأول

مفهوم فقه الأزمات والنوازل

فقه الأزمات والنوازل يعنى ببيان الأحكام الشرعية التي يجب العمل بمقتضاها عند وقوع الأزمات والكوارث .

ولكى نفهم هذا المصطلح فهما جيدا، لابد لنا من بيان مفرداته، وما يتصل به من ألفاظ ، وذلك في المطالب التالية :

المطلـــــــــــب الأول

مفهـــــــــــوم الفقه

أولا : الفقه لغة :

الفقه لغة : العلم بالشيء والفهم له، **قال ابن فارس :** وكل علم لشيء فهو فقه ، والفقه على لسان حملة الشرع علم خاص، (وفقِه فقها)بالكسر إذا علم، (وفقُه) بالضم مثله، وقيل بالضم إذا صار الفقه له سجية [١] .

وقد غلب حمل الفقه في اللغة على علم الدين، وذلك لسيـــــادته وشرفه وفضله على سائر العلوم [٢] ، **قَالَ تَعَالَىٰ:** ﴿ * وَمَا كَانَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُواْ كَآفَّةً ۚ فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَآئِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُواْ فِى ٱلدِّينِ وَلِيُنذِرُواْ قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوٓاْ إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ ﴿١٢٢﴾ ﴾ [٣]، ومعنى قوله تعالى : (ليتفقهوا في الدين) أي : ليتـــعلمـــوا أحكام دينهم [٤]، وقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ قَالُواْ يَٰشُعَيْبُ مَا نَفْقَهُ كَثِيرًا مِّمَّا تَقُولُ وَإِنَّا لَنَرَىٰكَ فِينَا

---

(١) المصباح المنير ، أحمد بن محمد بن علي الفيومي المقري، تحقيـق : عبـد العظـيم الشـناوي ، الثانية دار المعارف ، القاهرة ، ص ٢٤٨ ، مادة (فقه) .

(٢) لسان العرب ، محمد بن مكرم بن علي الشهير بابن منظور ، طبعة دار المعـارف ، ج ٥ ، ص ٣٤٥١ ، مادة (فقه) .

(٣) سورة التوبة : الآية ١٢٢ .

(١) مختصر تفسير ابن كثير، اختصار وتحقيق الدكتور / محمد علي الصـابوني ، الطبعـة السـابعة ١٤٠٣ هـ ١٩٨١ م ، دار القرآن الكريم ، بيروت ، ج ٢ ، ص ١٧٨ .

ضَعِيفًا وَلَوْلَا رَهْطُكَ لَرَجَمْنَاكَ ۖ وَمَا أَنتَ عَلَيْنَا بِعَزِيزٍ ﴿٩١﴾ ﴾ [١]، أي لا نفهم صحة ما تقول [٢] .

ثانيا : الفقه في الاصطلاح :

يعرف الفقه في اصطلاح الفقهاء بأنه : العلم بالأحكام الشرعية العملية المكتسب من أدلتها التفصيلية [٣] .

شرح التعريف :

الأحكام : جمع حكم، والأحكام الشرعية نسبة إلى الشرع، والحكم الشرعي: هو خطاب الله تعالى المتعلق بأفعال المكلفين من حيث الوجوب والندب والإباحة والكراهة والتحريم.

والأحكام الشرعية العملية : قيد في التعريف، يخرج به الأحكام الاعتقادية، كمعرفة صفات الله تعالى وأسمائه والملائكة والنبيين والكتب السماوية، وغير ذلك مما هو معروف في علم العقائد .

ومعنى المكتسب من أدلتها التفصيلية : أي أن هذه الأحكام مستنبطة من القرآن والسنة والإجماع والقياس [٤] .

(١) سورة هود : الآية ٩١ .

(٢) تفسير النسفي ، المسمى مدارك التنزيل وحقائق التأويل ، لأبي البركات عبد الله بن أحمد بن محمود النسفي ، موقع نداء الإيمان ، ج ٢ ، ص ٥٧٢ .

(٣) إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول ، محمد بن علي الشوكاني ، الطبعة الأولى ١٣٢٧ هـ ، مطبعة السعادة ، ج١ ، ص ٣ .

(٤) المرجع السابق، نفس الموضع .

المطلب الثاني

مفهوم الأزمات والنوازل والجوائح

أولا : مفهوم الأزمات :

(أ) معنى الأزمات في اللغة :

الأزمات : جمع أزمة، وهي مأخوذة من الفعل (أزم) من (الأزم) وهو شدة العض ، والأوازم : هي الأنياب، وقيل الأزم تكرار العض، وقيل هو القبض على الشيء بالفم، وعلى ذلك فالأزمة : هي شدة المصيبة أو شدة القحط أو الجدب، وسميت بذلك لما تسببه من إيلام شديد وإيذاء للناس [١].

(ب) معنى الأزمات في الاصطلاح :

لم يقع تحت نظري تعريف للأزمة في الفقه الإسلامي- في حدود علمي- فالظاهر أنها مصطلح إداري يعرفه أهل الإدارة والاقتصاد والسياسة، وهؤلاء قد اختلفوا في تعريفهم للأزمة تبعا لاختلاف تخصص كل منهم، فعلماء الاقتصاد عرفوا الأزمة على أنها اقتصادية، وعلماء السياسة عرفوا الأزمة السياسية، وأهل الفكر عرفوا الأزمة الفكرية، وهكذا.

ويمكن تعريف الأزمة في الاصطلاح بعيدا عن أي تخصص بأنها : حالة مفاجئة تصيب الفرد أو الجماعة، بحيث تؤدي إلى تغيير الأوضاع المألوفة، وتوقع في الحرج والضيق، وتحتاج إلى فكر جيد وجهد كبير، لإعادة الحالة إلى طبيعتها التي كانت عليها قبل حدوث تلك الأزمة [٢] .

---

(١) المصباح المنير، ص ١٣ ، مادة (أزم)، ومختار الصحاح ، ص ١٥ ، مادة (أزم)، ولسان العرب ، والقاموس المحيط ، مادة(أزم) .

(٢) راجع في هذا المعنى : مقدمة في فقه الأزمات والكوارث ، للدكتور / ماهر أحمد السوسي، طبعة ١٤٣٨ هـ - ٢٠١٧ م ، ج ١ ، ص ٥ .

ثانيا: مفهوم النوازل :

(أ) معنى النوازل في اللغة:

النوازل : جمع نازلة، والنازلة في اللغة اسم فاعل من نزل ينـــزل إذا حلّ، وقد أصبح اسما على الشدة، من شدائد الدهر تنزل بالناس، وسميت بهذا الاسم لأنها تكون فجأة، فأشبهت الشيء الذي ينزل على الناس من حيـــث لا يحتسبونه، ومعنى الشدة هي أن تستدعي هذه المسألة حكما شـــرعيا بحيـــث تكون ملحّة من وجهة النظر الشرعي. وقد خرج بهذا القيد ما نزل من وقائع جديدة إلا أنها غير ملحّة من الناحية الشرعية [1].

(ب) معنى النوازل في الاصطلاح:

أولاً: تُطلق النوازل في اصطلاح الحنفية خاصـــة علـــى : الفتـــاوى والواقعات، وهي مسائل استنبطها المجتهدون المتأخرون لَمّا سُئلوا عن ذلك، ولم يجدوا فيها أية رواية عن أهل المذهب المتقدمين، وهم أصـــحاب أبـــي يوسف ومحمد، وأصحاب أصحابهما، وهلم جرًا[2].

ثانيًا: تُطلق النوازل في اصطلاح المالكية خصوصًا في بلاد الأندلس والمغرب العربي على: «القضايا والوقائع التي يفصل فيها القضاة طبقًا للفقه الإسلامي» [3] .

ثالثا: تطلق النوازل عند الشافعية والحنابلة على ما يصيب المسلمين ويحل بهم من بلاء وخسف، وقحط أو طاعون، أو مصاب بـــالغزو، ومنـــه

---

(١) لسان العرب، جمال الدين محمد بن مكرم ، الشهير بابن منظور، طبعة وزارة الأوقاف الســـعودية الأميرية ، إصدارات الشؤن الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد بالمملكة العربية السعودية ، ج ١٤ ، ص ١٨٢، فصل النون، حرف اللام ، مادة (نزل).

(٢) انظر: عقود رسم المفتي من مجموعة رسائل ابن عابدين ، الطبعة الأولى ١٣٩٦ هـــ / ١٩٧٦ م ، مركز توعية الفقه الإسلامي – الهند ، ج ١ ، ص ١٧ .

(٣) انظر : النوازل الفقهية وقضايا التربية والتعليم والمجتمع بالمغرب، تنسيق : الدكتور / الطـــاهر قدوري، والدكتور / الحسن قايدة ، الطبعة الأولى، مكتبة قرطبـــة وجـــدة، ص ١٨، والنـــوازل الفقهية في العمل القضائي المغربي ، للدكتور / عبد اللطيف هداية الله ، ص ٣١٩ .

القنوت عند النوازل[١]. قال الشافعي رحمه الله تعالى : "ولا قنوت في شيء من الصلوات إلا الصبح، إلا أن تنزل نازلة "[٢]. وفي المغني:" فإن نـــزل بالمسلمين نازلة، فللإمام أن يقنت في صلاة الصبح "[٣] . وهذا الإطـــلاق أقرب إلى المعنى اللغوي، فإن وقع الحوادث والوقائع الجديدة على المجتهد كوقع الشدائد على عامة الناس من حيث كونها مفاجئة له، وتتطلب منه بذل الوسع؛ لاستنباط حكمها .

رابعا: شاع واشتهر عند الفقهاء عامة إطلاق النازلة على : المســـألة الواقعة الجديدة التي تتطلب اجتهادًا وبيان حكم .

ومن ذلك: **قول ابن عبد البر:** «باب اجتهاد الرأي على الأصول عند عدم النصوص في حين نزول النازلة» [٤].

والمقصود أن النازلة لابد من اشتمالها على ثلاثة معان: الوقـــوع ، والجدة[٥]، والشدة.

وقد جمع هذه القيود الثلاثة التعريف الآتي :

ما استدعى حكمًا شرعيًا من الوقائع المستجدة، أو يُقال: هي الوقـــائع المستجدة الملحَّة. . ومعلوم أن هذه الوقائع لا تقتصر على مجال دون آخر، وإنما تشمل جميع المجالات، ولذلك عرفها الحسن الفيلالي بأنها : (الواقعة

---

(١) النوازل في الأشربة، للإمام الشنقيطي، ط1 ، دار كنوز إشبيليا، الرياض، السعودية ، ص34 .

(٢) الأم، للإمام الشافعي، تحقيق وتخريج : دكتور/ رفعت فوزي ، ط1 ، دار الوفـــاء، المنصـــورة ، مصر، ج2 ، ص424 .

(٣) المغني، لابن قدامة، تحقيق : دكتور/ عبد الله بن عبد المحسن التركي، والدكتور/ عبـــد الفتـــاح محمد الحلو، دار عالم الكتب، الرياض، السعودية، ج2 ، ص586 .

(٤) جامع بيان العلم وفضله ، تحقيق : أبو الأشبال الزهيري ، الطبعة الأولى ، دار ابـــن الجـــوزي – الدمام ، ج٢ ، ص ٥٥.

(٥) الجدة : هي عدم وقوع المسألة من قبل ، والمراد بذلك عدم التكرار، وهي بمعنى المسألة الحادثـــة التي لا عهد للفقهاء بها ، حيث لم يسبق أن وقعت من قبل . ومعناها أيضا أن تكون حالة تتطلـــب إجابة عاجلة ؛ كالفتاوى التي = = تتعلق بوقت عبادة حالة ، كفتاوى الإحرام، وفتـــاوى الصـــوم لمن خشي فوات الوقت ، أو الإجهاض لمن خشيت مرور أربعة أشهر. فقه النوازل : الاجتهادات الفقهية المعاصرة ، حاكم عكا سيسا ، ١٤ فبراير ، ٢٠١٦ م .

التي تنزل بالشخص سواء في العبادات، أو المعاملات، أو السلوك والأخلاق، حيث يلجأ هذا الشخص إلى من يفتيه بحكم الشرع في نازلته)[١].

ثالثا: مفهوم الجوائح :

(أ) الجوائح في اللغة:

الجوائح : جمع جائحة ، من جحا بالمكان، أي : استوطنه، وأجاح بالشيء، استأصله ، **والجائح :** هو الجراد ، والجائحة : الشدة والنازلة العظيمة [٢].

(ب) الجوائح في الاصطلاح :

تعرف الجائحة بأنها : كل ما لا يستطاع دفعه ولا يمكن الاحتراس منه، أو كل آفة سماوية لا صنع للآدمي فيها، كالريح، والحر، والبرد، والجراد، والطاعون، والوباء، ونحو ذلك [٣].

وعلى هذا فإن الجائحة وباء ينتشر على نطاق شديد الاتساع يتجاوز الحدود الدُوليّة ، مؤثرًا – كالمعتاد– على عدد كبير من الأفراد . و قد تحدث الجوائح لتؤثر على البيئة ، والإنسان، والحيوان، وجميع الكائنات، من ماشية، ومحاصيل زراعية، وأسماك ، وأشجار، وغير ذلك، ولكنها في الغالب تكون في الأموال والزروع والثمار .

---

(١) انظر : النوازل المغربية ودورها في حفظ فتاوى أعلام المذهب المالكي بالقيروان ، منشور ضمن أعمال ملتقى القيروان مركز علمي مالكي بين المشرق والمغرب حتى نهاية القرن الخامس للهجرة ، منشورات : مركز الدراسات الإسلامية بالقيروان ،الطبعة الأولى ١٩٩٥ م ، ص ٢٣٠ .

(٢) مختار الصحاح ، محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي ، الطبعة الأولى ١٣٠٠ هـ ، المطبعة الكلية ، ج ٢ ، ص ٧٩ ، باب الحاء ، مادة (جحا) .

(٣) راجع بتصرف : بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع ، لعلاء الدين أبي بكر بن مسعود الكاساني ، ٠الطبعة الثانية ١٤٠٦ هـ ١٩٨٦ م ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ج٥ ، ص ٢٣٨.

المطلـــــــــب الثالث

مفهوم فقه الأزمـــــات والنوازل

يمكن تعريف فقه النوازل والأزمات بأنه : معرفة الأحكام الشـــرعية للوقائع المستجدة المُلِحَّة [١].

وبهذا يظهرأن العلاقة بين علم الفقه وعلم فقه النوازل هي العمـــوم والخصوص الوجهي؛ ذلك أنهما يجتمعان في معرفة أحكام الوقائع العمليـــة المستجدة . ثم إن علم الفقه أعم من علم فقه النوازل من جهة أن الفقه يشمل معرفة أحكام المسائل العملية، سواء أكانت هذه المسائل واقعة أم مقـــدرة ، مستجدة أم غير مستجدة. كما أن علم فقه النوازل أعم من علم الفقه من جهة أن فقه النوازل يشمل الأحكام الشرعية للوقائع المستجدة، سواء كانت هـــذه الوقائع عملية أو غير عملية.

والاجتهاد في النوازل واجب على هذه الأمة، فهـــو مـــن فـــروض الكفاية، وربما يتعين هذا الواجب على بعض المتهيئين للنظر فـــي بعـــض النوازل؛ فيصير النظر في نازلة ما واجبًا عينيًـــا فـــي حـــق هـــؤلاء [٢]. ومن هنا تظهر أهمية الاجتهاد في النوازل المعاصرة في النقاط التالية:

١ ــ بيان صلاحية هذه الشـــــريعة لكل زمـــان ومكـــان، وأنهـــا هـــي الشـــريعة الخالدة الباقيـــــة، وأنها الكفيلة بتقديم الحلول الناجعة لكل المشكلات والمعضلات.

٢ ــ إيقاظ هذه الأمة، والتنبيه على خطورة قضايا ومســـائل ابتُلـــي بهـــا جـــــموع المسلمـــين ، مع كـــونها مخالفة أشد ما تكون المخالفـــة لقواعد هـــذا الدين ، ومضادة لمقاصـــده ، وقـــد صارت ــ لشديد الحزن والأسى ــ جزءًا لا يتجزأ من حيـــاة الأمـــة الإسلاميـــــة ، وباتت حقائقها الشرعية غائبة عن عامة المسلمين في هذا العصر.

---

(١) انظر: المنثور للزركشي ، الطبعة الأولى ، دار الكتب العلمية ، ج١ ، ص ٦٩ .

(٢) انظر: المجموع شرح المهذب ، للإمام النووي ، طبعة دار الفكر ، ج ١ ، ص ٢٧ ، ٤٥ .

٣ ــ الحاجة قائمة إلى ضـــرورة إيجاد منهـــج متكامل، يستوعب قضـــايا العصـــر ومسائله المستجدة، على هدي الشريعة الإسلامية [١].

٤ ــ لا شك أن إعطاء النوازل المستجدة في كل عصر أحكامها الشـــرعية المناسبة، يدخل دخولاً أوليًا تحت مهمة التجديد لهذا الدين، وإحياء ما انطمس من معالمه

(١) انظر : ضوابط فقه النوازل (١) ، عبد الله بن محمد اللاحم ، موقع المسلم .

المبـــحث الثـــــــاني
أنواع الأزمات والنوازل وأسبابها

تمهيد :

لا تخلو حياة الأمم والشعوب من الأزمات والمحن المتواليـــة، التـــي تتكرر على مدى السنوات، وتتوقف مواجهتها على قـــوة وحنكـــة وذكـــاء الأنظمة الحاكمة أثناء تلك المحن، وعلى مدى التاريخ واجهـــت الشـــعوب والحضارات محنٍ على مستويات متعددة، منها ما أودى بحضارات كاملـــة، ومنها ما واجهته حتى زالت، والتاريخ الإسلامي يزخر بالكثير من المحـــن التي مرت بها الأمة منذ فجر الرسالة وحتى اليوم، أضعفت الأمـــة حينـــا، وخرجت منها أشد عودا أحيانا أخرى .

ومما لا شك فيه أن الأزمـــات والنـــوازل التـــي تصـــيب الأفـــراد والمجتمعات كثيرة، فهي تتنوع باعتبارات متعددة، وتختلف باختلاف ظروف الناس وأحوالهم، كما أن لها أسبابا كثيرة، منها ما يرجع إلى فعل الإنســـان نفسه، ومنها ما يرجع إلى قوة الله وإرادته سبحانه.

وعليه، فإنني سوف أتناول هذا المبحث من خلال مطلبين على النحو التالي :

المطلب الأول

أنواع الأزمات والنـــــوازل

الواقع أن الأزمات والنوازل التي يتعرض لها الأفــراد والمجتمعــات الإسلامية كثيرة، ولا تقع تحت حصر، وذلك لكثرة الابتلاءات والمحن التي يبتلي بها الله تعالى الأفراد والأمم بسبب بعدهم عن الله، وانحرافهم عن جادة الصواب والطريق المستقيم .

ويمكن تقسيم الأزمات والنوازل باعتبارات متعددة، وذلك على النحو التالي :

أولا : تقسيم النوازل بالنظر إلى موضوعها :

تنقســم النــوازل والأزمــات بهــذا الاعتبــار إلــى مــا يلــي :

القسم الأول : نوازل فقهية : وهي ما كانت من قبيــل الأحكــام الشــرعية العملية .

القسم الثاني : نوازل غير فقهية : مثل النوازل العقديــة؛ كظهــور بعض الفرق والنحل المنحرفة، كجماعة داعش، وبيت المقدس، ونحوهمــا، ومثل المسائل اللغوية المعاصرة؛ كتسمية بعض المخترعات الجديدة، وهنالك قضايا تربوية حادثة، واكتشافات علمية مبتكرة.

ومما ينبغي بيانه، أن فقه النوازل يشمل جميع النوازل؛ سواء كانــت فقهية، أو كانت غير فقهية . أما إطلاق مصطلح (فقه النوازل) على النوازل الفقهية خصوصًا وقصره عليها دون غيرها فهو أمر غير دقيق، بالرغم من شيوعه، والأولى أن يُسمى هذا القسم من النــوازل بــالنوازل الفقهيــة، أو نوازل الفقه .

ثانيا : تقسيم النوازل والأزمات من حيث خطورتها وأهميتها :

تنقسم النوازل والأزمات بهذا الاعتبار إلى ما يلي :

القسم الأول : نوازل وأزمات كبرى : وهي القضايا المصيرية التــي نزلت بأمة الإسلام، كتلك الحوادث والبلايا والمحن التي تدبر للقضاء على المسلمين من قبل أعدائهم، وما يتصل بــذلك مــن المكائــد والمــؤامرات

والحروب المعلنة وغير المعلنة، التي تدبر بليل في شتى المجالات العسكرية، والاقتصادية، والفكرية، والسياسية، والاجتماعية، والبيئية.

القسم الثاني : نوازل وأزمات أخرى دون ذلك : وهي نوازل وأزمات أقل وطأة من سابقتها، بحيث لا يترتب على حدوثها أضرار كبيرة تلحق بالمجتمع .

ولا يخفى على أحد أن القضايا المصيرية والنوازل والأزمات الكبرى التي تصيب الأمة لابد في مواجهتها من جمع الكلمة، ونبذ الخلاف، والنأي عن التعصب؛ إذ لا يليق بمثل هذا النوع من النوازل الاعتماد على رأي فرد، أو اجتهاد طائفة معينة من الناس [١].

ثالثا : تقسيم النوازل والأزمات باعتبار مصدرها:

تنقسم النوازل والأزمات بهذا الاعتبار إلى ما يلي :

القسم الأول: النوازل التي لا يد للبشر فيها (النوازل الكونية) : كالزلازل، والأعاصير، والفيضانات، ونحوها.

القسم الثاني : النوازل التي وقعت بسبب البشر : كالحروب، ونشر الأوبئة، والتلاعب الاقتصادي، والبيئي، ونحو ذلك .

رابعا : تقسيم النوازل والأزمات بالنظر إلى كثرة وقوعها وسعة انتشارها :

تنقسم النوازل والأزمات بهذا الاعتبار إلى ما يلي :

القسم الأول: نوازل محدودة : كالتي تصيب بلدا أو طائفة من الناس، مثل الزلازل التي تصيب بلدا معينا، فهي نازلة بالنسبة لمن أصابتهم .

---

(١) راجع : ضوابط فقه النوازل (١) عبد الله بن محمد اللاحم ، موقع المسلم ، ربيع الأول ١٤٢٩ هـ ، وفقه النوازل : الاجتهادات الفقهية المعاصرة ، حاكم عكاسيسا ، ١٤ فبراير ، ٢٠١٦ م .

القسم الثاني : نوازل محلية وإقليمية : وهي التي تصيب أهل دولة أو إقليم كامل، مثل سقوط قيمة العملات في شرق آسيا قبل سنوات، ومثل كارثة الأسهم في دول الخليج .

القسم الثالث : نوازل دولية : وهي التي تعم جميع الدول، ويتأثر بها أكثر البشر، وخير مثال لذلك ، هوما حل بالعالم اليوم من الوباء القاتل، الذي يعرف بجائحة (كرونا) [١]، وكذلك انفلوانزا الخنازير التي دخلت أكثر الدول قبل ذلك [٢]، ومثل موجة الغلاء التي اجتاحت العالم.

خامسا : تقسيم النوازل والأزمات باعتبار أنواعها :

يمكن تقسيم النوازل بهذا الاعتبار إلى ما يلي :

النوع الأول : نوازل كونية : كالزلازل، والبراكين، والفياضانات .

---

(١) فيروسات كورونا هي: سلالة واسعة من الفيروسات التي قد تسبب المرض للحيوان والإنسان ، ومن المعروف أن عدداً من فيروسات كورونا تسبب لدى البشر أمراضا تنفسية تتراوح حدتها من نزلات البرد الشائعة إلى الأمراض الأشد خطورة، مثل متلازمة الشرق الأوسط التنفسية (ميرس) والمتلازمة التنفسية الحادة الوخيمة (سارس) . ويسبب فيروس كورونا المُكتشف مؤخراً مرض كوفيد - ١٩ .

ومرض كوفيد- ١٩: هو مرض معد يسببه آخر فيروس تم اكتشافه من سلالة فيروسات كورونا . ولم يكن هناك أي علم بوجود هذا الفيروس الجديد ومرضه قبل بدء تفشيه في مدينة (ووهان) الصينية في كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٩ م . وقد تحوّل كوفيد-١٩ الآن إلى جائحة تؤثر على العديد من بلدان العالم . موقع منظمة الصحة العالمية، ٢٠٢٠ م .

(٢) انفلوانزا الخنازير هي : عدوى يسببها فيروس انفلوانزا يؤذي صحة الخنازير ويسبب تلوثا في رئتي الخنزير، وفي حالات معينة يمكن أن ينتقل الفيروس إلى الإنسان وأن ينتشر فينتقل من شخص إلى آخر، وبالرغم من أن هناك عدة أنواع من الفيروس المسبب لانفلوانزا الخنازير إلا أن النوع الذي يثير قلق الأجهزة الصحية بشكل خاص، هو الفيروس من نوع (هـ ١ ن ١) . وحين يصاب شخص ما بانفلوانزا الخنازير قد يشعر بالتعب، وبأوجاع في الجسم، والتهاب في الحلق، وحمى وسعال .

ومرض انفلوانزا الخنازير ليس خطيرا في أغلب الحالات، ولكنه قد يتطور في بعض الحالات إلى التهاب رئوي حاد في الرئتين ، يؤدي إلى الوفاة .

وفي حال وجود أمراض أخرى لدى شخص ما، فإن إصابته بانفلوانزا الخنازير يمكن أن تؤدي إلى تفاقم حدة هذه الأمراض . موقع ويب طب ٢٠١١ -٢٠٢٠ م .

النوع الثاني : نوازل سياسية : كاحتلال البلاد المسلمة، أو تقسيمها، أو فصل بعضها عن بعض .

النوع الثالث : نوازل اقتصادية : كالكساد، والغلاء، والضوائق المالية.

النوع الرابع: نوازل بيئية وصحية: مثل تلوث الأجواء والبحار، وانتشار الأوبئة والأمراض في بلد من البلدان .

النوع الخامس: نوازل إعلامية وثقافية : كمشاكل البث الفضائي، وشبكات المعلومات، وما يحدث فيها من فحش وعري، وأفكار هدامة تضر بالمجتمعات والأوطان .

سادساً: تقسيم النوازل والأزمات بالنظر إلى جدتها(وقوعها) :

تنقسم النوازل والأزمات بهذا الاعتبار إلى ما يأتي :

القسم الأول : نوازل محضة : وهي النوازل التي لم يسبق وقوعها قبل ذلك، لا قليلا ولا كثيرا، مثل أطفال الأنابيب، والتحول الجنسي، وتحديد نوع الجنين، وغير ذلك .

القسم الثاني : نوازل نسبية : وهي النوازل التي سبق وقوعها قبل ذلك، لكنها تطورت من جهة أسبابها والواقع المحيط بها، وتجددت في بعض هيئاتها وأحوالها، حتى صارت بهذا كأنها نازلة جديدة، مثل بيوع التقسيط، والعمليات الطبية الجراحية، والزواج بنية الطلاق .

وهذا القسم ـــ على وجه الخصوص ـــ يفتقر إلى تحديث مستمر، وتجديد لما يتعلق به من صفات وهيئات [١] .

(١) راجع فيما سبق : ضوابط فقه النوازل (١) عبد الله بن محمد اللاحم ، موقع المسلم ، ربيع الأول ١٤٢٩ هـ ، وفقه النوازل : الاجتهادات الفقهية المعاصرة ، حاكم عكاسيسا ، ١٤ فبراير ، ٢٠١٦ م ، وتناول النوازل على المنابر، إبراهيم بن محمد الحقيل ، موقع طريق الإسلام ، مجلة البيان ، العدد ٢٩٠ ، ٩ / ١١ / ٢٠١٣ م .

المطلب الثاني

أسباب الأزمـــــات والنوازل

اعلم – وفقك الله وهداك القصد – أن الأسباب التي تؤدي إلى حدوث الأزمات والنوازل في المجتمعات وفي دنيا الناس كثيرة ومتنوعة، فمنها ما يرجع إلى البشر، بمعنى أن الخلق يكون لهم دخل فيها، ومنها مـــالا يكـــون للبشر دخل في حدوثها، ومعناه أنها تكون بقوة إلهية قاهرة . وهذا يستدعي تقسيم هذا المطلب إلى فرعـــين على النحو التالي:

الفـــــرع الأول

أزمات ونـــوازل بسبب الخلق

ومعنى أزمات ونوازل سببها الخلق، أن الناس يكون لهم دخل كبيـــر في حدوثها . وهذا النوع من الأزمات والنوازل يتأتى عن طريقـــين :

الطريق الأول : البعد عن منهج الله والفجور في المعاصي :

لقد فرط المسلمون اليوم في الالتزام بأحكام هذا الدين، وتوســـعوا في الملذات الفانية من المطاعم والمشارب والمساكن والمراكب والملابـــس، والانشغال بالملاهي، والاستكثار من المكاسب، والتشبه بالكـــافرين . فقـــد انحرف الناس عن المنهج الرباني القويم الذي رسم لهم الطريق المســـتقيم، فتجرأوا على حدود الله، وأقدموا على المعاصي وجاهروا بها، وسلكوا لهـــا كل طريق، وإن ما نحن فيه اليوم من البلاء والأوبئة والأمـــراض والغـــلاء وسوء الحال إلا لفجورنا وكثرة معاصينا لله رب العالمين، وقد قال عمر بن عبد العزيز– رحمه الله –، (تحدث للناس أقضية على قدر ما أحدثوا مـــن الفجور) [1].

---

(١) انظر في هذا المعنى : كتاب مسائل ابن رشد (الجد) ، المكتبة الشاملة الحديثـــة ، بـــدون ، ص ٦٨٠ ، والسياسة القضائية عند الخليفة الراشد عمر بن عبد العزيز ، (قاعـــدة : تحـــدث للنـــاس أقضية بقدر ما أحدثوا من الفجور نموذجا) ، دكتور / دو كروري عبد الصمد ، بـــدون، وفقـــه النوازل : الاجتهادات الفقهية المعاصرة، حاكم عكاسيسا، ١٤ فبراير ٢٠١٦ م، والفقه الإســـلامي وأدلته، للدكتور/ وهبة الزحيلي ، الطبعة الثانية ١٤٠٥ هـــ ١٩٨٥ م ، دار الفكر ـــ بيـــروت ، ج ٦ ، ص ١٩ .

إن بعض الناس قاسية قلوبهم؛ لا ينتفعون بآية، ولا يخافون عذاب الله، وإن من أولئك الذين قست قلوبهم، وَزَيَّنَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ أعمالهم؛ أصحاب الطمع والجشع، الذين يستغلون الفتن لمصالحهم الشخصية، من الذين تفننوا في السطو على الممتلكات العامة والخاصة، وبتلك الطريقة المزرية التي تشمئز منها النفوس الكريمة، والفطر السليمة، والتي تدل على أنَّ ما يحصل مِن هَذِهِ الفتن والمحن التي تتوالى، لا شَكَّ أَنَّهُ مِن جُملةِ الآياتِ الَّتي يُخَوِّفُ اللهُ بها عِبادَه؛ لأَنَّهُ لا يَحدُثُ في الوُجودِ ضَرَرٌ مِن الأوبئة والأمراض، والزَّلازِلِ أوالفَيَضاناتِ، أوالحَرائِقِ أو الحُروبِ وغَيرِها، إلاَّ بِأسبابِ المَعاصي والذنوب؛ قَالَ تَعَالَىٰ:﴿ وَمَآ أَصَٰبَكُم مِّن مُّصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُواْ عَن كَثِيرٍ ﴿٣٠﴾ ﴾ (١) .

ولا شك أنه ما من أمة طغت وبغت، وجاهرت بالمعاصي، وفشت فيها الفواحش، وغاب فيها الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، إلا عاقبها الله عز وجل بأشد أنواع العذاب والمحن ، وجعل بأسها بينها شديد؛ قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ قُلْ هُوَ ٱلْقَادِرُ عَلَىٰٓ أَن يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّن فَوْقِكُمْ أَوْ مِن تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ أَوْ يَلْبِسَكُمْ شِيَعًا وَيُذِيقَ بَعْضَكُم بَأْسَ بَعْضٍ ٱنظُرْ كَيْفَ نُصَرِّفُ ٱلْءَايَٰتِ لَعَلَّهُمْ يَفْقَهُونَ ﴿٦٥﴾ ﴾ (٢) . وقد روي عن سعد أن رسول الله –صلى الله عليه وسلم– قال : (**سألت ربي ثلاثا فأعطاني ثنتين ومنعني واحدة، سألت ربي أن لا يهلك أمتي بالسنة فأعطانيها، وسألته أن لا يهلك أمتي بالغرق فأعطانيها، وسألته أن لا يجعل بأسهم بينهم فمنعنيه**) (٣) .

---

(١) سورة الشورى : الآية ٣٠ .

(٢) سورة الأنعام : الآية ٦٥ .

(٣) صحيح مسلم، للإمام مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري، أبو الحسين، كتاب الفتن وأشراط الساعة ، باب هلاك هذه الأمة بعضهم ببعض، الطبعة الأولى ١٤٢٧ هـ ٢٠٠٦ م، طبع ونشر دار طيبة الدمشقية ، ج ٢ ، ص ١٣٢١ ، حديث رقم (٢٨٩٠) . ومعنى (بالسنة) أي : بالجدب ، (وبالغرق) أي : لا تغرق الأمة كلها كقوم فرعون في اليم ، وقوم نوح بالطوفان ، (وبأسهم بينهم) أي : حربهم الشديدة . شرح النووي لصحيح مسلم ، ج ١٨ ، ص ٣٤١ .

الطريق الثاني : تخلف المسلمين وعدم أخذهم بأسباب التقدم العلمي :

ترجع أسباب حدوث الأزمات والنوازل في هذه الأيام إلى نفس الأسباب التي أدت إلى تخلف المسلمين عامة، والتي تتلخص في الآتي :

أولا : تمزق العالم الإسلامي المعاصر :

أدى تفتيت العالم الإسلامي إلى إفقاره، على الرغم من ثرواته البشرية والطبيعية الهائلة، فالغالبية العظمى من سكان الدول الإسلامية اليوم (باستثناء الدول النفطية) تعيش تحت الحد الأدنى للكفاف اللازم لصون كرامة الإنسان، وذلك بتباين واضح في متوسط نصيب الفرد من الدخل القومي، والذي لا يتجاوز (٢) دولارًا في اليوم للفرد . وبسبب ذلك فقد أهملت عمليات التنمية البشرية والمادية : أهمل التعليم، وبإهماله تفشت الأمية والأوبئة ، وساءت الأحوال الصحية، كما أهملت التنمية الزراعية والصناعية والاجتماعية في غالبية الدول الإسلامية، وبإهمالها تقلص الاقتصاد وزادت الديون، وغرقت الأمة في الربا، ولم يعد هناك مجال للأخذ بأسباب التقدم العلمي أو التقني .

ثانيا : إنعدام أسباب التكافل والتعاون والتراحم بين الدول الإسلامية :

إذا كان الإسلام لا يرضى أن يشبع مسلم ويجوع جاره وهو يعلم، فإنه لا يرضى أيضا أن تشبع دولة إسلامية بينما تجوع أختها، وذلك حتى يتحقق التكافل والتراحم والتعاون على البر والتقوى بين جميع المسلمين في جميع بقاع الدنيا، والله تعالى يقول : ﴿وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ ۖ وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ ۚ﴾ (١) .

وهذه تدابير وإجراءات اتخذها أمير المؤمنين عمر بن الخطاب – رضى الله عنه – لدفع خطر المجاعة الذي يتهدد نفوس أبناء شبه الجزيرة العربية، فسارع بالكتابة إلى أمراء الأقاليم والأمصار يستمد منهم الغوث العاجل لأهل المدينة ومن حولها .

(١) سورة المائدة : من الآية ٢ .

فكتب عمر – رضي الله عنه ـــــــ إلى والي مصر عمرو بن العاص – رضى الله عنه – حيث قال عمر : (إلى العاص بن العاص، سلام الله عليك، أما بعد : أفتراني هالكا ومن معي، وتعيش أنت ومن معك ؟. فيا غوثاه (ثلاثا)، فرد عليه عمرو : (أما بعد . أتاك الغوث، لأبعثن إليك بعيرا أولها عندك وآخرها عندي) [١] . فلو كان مال مصر حقا لها وحدها ما طالب عمر – رضى الله عنه – بالغوث والنجدة .

وكذلك كتب عمر – رضي الله عنه – أيضا إلى معاوية والي الشام : (.....ابعث إلينا من الطعام بما يصلح من قبلنا فإنهم قد هلكوا، إلا أن يرحم الله . وكتب أيضا إلى سعد بن أبي وقاص يبعث إليه، وكلهم بعثوا إليه) [٢].

وهذا يدعونا إلى حث الدول العربية والإسلامية المنتجة والمصدرة للبترول، بل ومناشدتها بتخصيص جزء من هذا الناتج، بحيث يوزع على الفقراء والمحتاجين من أبناء الدول الإسلامية الفقيرة، لكي تأخذ بيدها وتنقذها مما تعاني منه من الفقر والجهل والمجاعة وكثير من الأوبئة والأمراض [٣].

ثالثا : إهمال الدراسات العلمية والتقنية في العالم الإسلامي المعاصر:

كثير من دول العالم الإسلامي المعاصر أهملت الدراسات العلمية والتقنية بصفة عامة، إما بسبب كثرة ما تحتاجه من تجهيزات ومختبرات وأجهزة ومعدات، وما وصلت إليه تكلفة ذلك في هذه الأيام من مبالغ، أو بسبب انطلاق البحث العلمي عند غير المسلمين من منطلقات مادية بحتة، تنكر أو تتجاهل كل ما وراء المادة، بينما الإيمان بالغيب يشكل لب العقيدة الإسلامية، أو للسببين معًا.

---

(١)انظر : الطبقات الكبرى، لمحمد بن سعد بن منيع أبي عبد الله البصري الزهري، طبعة ١٤٠٥ هـ ، دار صادر، ج ٣، ص ٣١٠ وما بعدها . وانظر أيضا: الفهم المقاصدي عند الإمام عمر بن الخطاب – رضي الله عنه – ، لحسن محمد إبراهيم الكردي البشدري ، طبعة ١٤٢٨ هـ ٢٠٠٧م ، الناشر : دار الكتب العلمية ، ص ١٣٨ .

(٢) الطبقات الكبرى لابن سعد – المرجع السابق – ج٣ ، ص ٣١١ .

(٣) انظر: بحثا لنا بعنوان :الأحكام الجلية في زكاة الأموال العصرية، طبعة ٢٠١٤ م، الناشر : دار الجامعة الجديدة – الأزاريطة – الأسكندرية ، ص ٦٨ وما بعدها .

فقيام مختلف المؤسسات العلمية والتقنية الحديثة في دول العالم الإسلامي كافة على أنماط مستوردة، لا تنبع من عقيدتها وتراثها، ولا من حاجات أفرادها ومجتمعاتها، أدى إلى غرابة هذه المؤسسات في بيئاتها، وغرابة خريجيها، وإلى العديد من الحواجز الاجتماعية التي حالت بين هذه المؤسسات وبين تحديد أهداف واضحة لها، وخطط محددة لعملها، كما حالت دون قيام خريجيها بواجباتهم كاملة في مجتمعاتهم.

رابعا : عدم توفر وسائل البحث العلمي والتقني :

أدى عدم توفر وسائل البحث العلمي والتقني من الأجهزة والمواد والمعدات والقوى الفنية المساعدة، والخدمات المكتبية والتوثيقية المتطورة في كثير من دول العالم الإسلامي المعاصر إلى هجرة أعداد كبيرة من العلماء والفنيين إلى خارج حدود العالم الإسلامي، وهذا في حد ذاته يمثل استنزافاً لأهم طاقات المسلمين ولأعظم إمكاناتهم، وذلك لأن غياب العناصر البشرية المثقفة والمدربة تدريبًا علميًّا وتقنيًّا عاليا، والقادرة على تحقيق عمليات التنمية الشاملة لمجتمعاتها المتخلفة، يعد استنزافا مستمرا لهذه العقول بسبب الهجرة إلى الدول الغنية ابتداءً، والامتناع عن العودة إلى أرض الوطن بعد قضاء فترة الدراسة أو التدريب بالخارج، وهذا يشكل إهدارًا للكفاءات العقلية النادرة، وللخبرات العلمية العالية، ولأصحاب المهارات الدقيقة الذين أنفقت المجتمعات النامية على المراحل الأولى من تعليمهم وتدريبهم من ميزانياتها المنضغطة، ثم فقدتهم في وقت هي أحوج ما تكون لعطائهم.

وهذا النزف من الكفاءات البشرية يشكل خطورة كبيرة على المجتمعات النامية بصفة عامة، وعلى المجتمعات الإسلامية منها بصفة خاصة .

خامسا : اعتماد الدول الإسلامية على الاستيراد من الدول الأخرى، بدلا من التكامل الاقتصادي والصناعي والزراعي فيما بينها :

وقد أدى هذا إلى خنق كثير من النشاطات الصناعية والزراعية في العالم الإسلامي، وإلى استنزاف أموال المسلمين واستغلالهم، وفرض السيطرة عليهم من قبل الدول الموردة وتكتلاتها الصناعية والزراعية والتجارية المختلفة .

سادسا : غياب التطبيق الصحيح للإسلام نظامًا شاملا للحياة :

وقد أفقد هـذا الغياب المجتمعات الإسلامية دورهـا القيـادي الـذي يفرض عليها ضرورة السبق في كل اتجاه نافع – ومنها العلوم والتقنيـة – وأدى إلى تخلفها، ثم إلى تفتيتها وتشتيت إمكاناتها [١] .

الفـرع الثـاني

أزمات ونوازل لا دخل للخلق فيها

الأزمات والنوازل التي لا دخل للآدمي فيها :هي التي تحدث بـالقوة الإلهية القاهرة، والتي يعبر عنها في الفقه الإسلامي (بالجوائح) .

والجوائح : كل ما لا يستطاع دفعه ولا يمكن الاحتراس منه، أو كـل آفة سماوية لا صنع للآدمي فيها، كـالريح، والحـر، والبـرد، والجـراد، والطاعون، والوباء، ونحو ذلك، وسميت سماوية لأنه لا دخل للآدمي فيها، بل إنها من فعل من رفع السماء، أو أنه لا يقدر عليها إلا من رفع السـماء، وهو الله عز وجل [٢].

وقد تكون القوة القاهرة دنيوية : بمعنى أن يتمكن الأعداء من إنـزال الأزمات والكوارث بالمسلمين، ولا يستطيعون مواجهتها بسبب ضعفهم، وقلة حيلتهم، وانقسامهم على أنفسهم.

وقد تكون القوة القاهرة إلهية : بمعنى أن الله عز وجل ينزل الـبلاء والمحن بالمسلمين.

---

(١) راجع في هذا المعنى : موقف العالم من قضية التقدم العلمي والتقدم المعاصر، موقع إسلام ويب ، ولماذا تقدم الغرب دون إيمان وتأخر المسلمون وبين أيديهم القرآن، شبكة الإنترنت، دكتور / وليد مصطفى شـاويش ، عمان ، ١٧ / ٤ / ٢٠١٥ م .

(٢) راجع بتصرف : بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع ، لعلاء الدين أبي بكر بن مسعود الكاساني، الطبعة الثانية ١٤٠٦ هـ ١٩٨٦ م ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ج٥ ، ص ٢٣٨، وبداية المجتهد ونهاية المقتصد، لأبي الوليد بن رشد القرطبي، تحقيق : عبد الحليم محمد عبد الحليم ، الطبعة الثانية ١٤٠٣ هـ ١٩٨٣ م ، دار الكتب الإسلامية، مصر ، ج٢ ، ص ٢٢٣ ، وروضة الطالبين، لأبي زكريا يحيى بن شرف النووي، تحقيق : عادل عبد الموجود وعلي محمد عوض ، الطبعة الأولى ١٤١٢ هـ ١٩٩٢ م ، دار الكتـب العلميـة ، بيروت ، ج٣ ، ص ٢١٩ ، والمغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل، لابن قدامة المقدسـي، الطبعـة الأولـى ١٤٠٥ هـ ١٩٨٥ م ، دار الفكر ، بيروت ، ج٤ ، ص ٨٦ .

المبحث الثالث
مدى جواز البحث في نوازل لم تقع
وخلوها عن حكم الله تعالى

تمهيد :

من المعلوم أن الحاجة للفتوى تشتد عند وقوع حادثة أو نازلة تستلزم البحث فيها للوصول إلى حكم شرعي، أما البحث في مسألة لم تقع بعد، ولم يسبق أن بحثها العلماء أو أفتوا فيها بقول ما، فهل يجوز الاجتهاد فيها، أم أنه ليس ضروريا ابتداء، ولا يتوقف عليه تأخير في تطبيق حكم شرعي، ولا يتعلق به عمل للأفراد ؟.

كذلك فإن الوقائع التي تحدث في هذا الكون ليست على شاكلة واحدة، فمنها ما سبق وقوعه، وسبق تبعا لذلك البحث فيها، ومنها مالم يقع من قبل ولم يسبق البحث فيها، وبالتالي يتطلب الأمر إصدار الفتوى فيها وبيان الحكم الشرعي لها . ولكن هل يمكن بالنسبة لهذه الوقائع المستجدة أن تخلو عن حكم الله تعالى، وبالتالي يكون العباد غير مكلفين بها عند وقوعها، أم لا ؟.

هذا ما سوف نجيب عليه من خلال هذا المبحث وتقسيمه إلى مطلبين على النحو التالي :

المطلب الأول

مدى جواز البحث في نوازل لم تقع

مسألة البحث في واقعة فرضية دون أن يكون لها صورة في الواقع، مسألة حار فيها العلماء وتكلم فيها الفقهاء ، ويمكن إجمال رأيهم فيما يأتي :

الرأي الأول : يرى بعض الفقهاء كالإمام مالك وأحمد وبعض السلف من الصحابة والتابعين أنهم كانوا يكرهون استعمال الرأي في الوقائع قبل أن تنزل، وتفريع الكلام عليها قبل أن تقع، وعدُّوا ذلك اشتغالا بما لا ينفع [١] .

وقد استدلوا على ذلك بما يلي :

أولا : ما أخرجه الدارمي في سننه عن وهب بن عمير أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (لا تعجلوا بالبلية قبل نزولها، فإنكم إن لا تعجلوها قبل نزولها لا ينفك المسلمون وفيهم إذا هي نزلت من إذا قال وُفِّق وسُدِّد، وإنكم إن تعجلوها تختلف بكم الأهواء فتُأخذوا هكذا وهكذا ، وأشار بين يديه وعلى يمينه وعن شماله) [٢] .

---

(١) انظر: جامع العلوم والحكم ، لابن رجب الحنبلي ، تحقيق : شعيب الأرناؤوط وإبراهيم باجس ، الطبعة الثانية ١٤١٩ هـ / ١٩٩٩ م ، مؤسسة الرسالة – بيروت ، ج ١ ، ص ٢٤٠ –٢٥٢ ، وإعلام الموقعين عن رب العالمين ، لابن قيم الجوزية ، دار ابن الجوزي ، ج ١ ، ص ٦٩ ، وجامع بيان العلم وفضله ج٢ ، ص ١٣٩ .

(٢) أخرجه الدارمي في سننه ، ج١ ، ص ٤٩ عن أبي سلمة الجمحي أن وهب بن عمرو الجمحي حدثه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : فذكره . ثم روى عن أبي سلمة أيضا أن النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن الأمر يحدث ليس في كتاب ولا سنة ؟ فقال : "ينظر فيه العابدون من المؤمنين " . قلت : و هذا معضل لأن أبا سلمة واسمه سليمان بن سليم الكلبي الشامي من أتباع التابعين . و الأول مرسل ضعيف ، لأن وهب بن عمرو الجمحي لم أعرفه ، و يحتمل أنه وهب بن عمير . قال ابن أبي حاتم (٤ / ٢ / ٢٤) : " روى عن عثمان بن عفان رضي الله عنه ، روى عنه عطاء بن أبي ميمونة " . و لم يذكر فيه غير ذلك فهو مجهول . و قد روى نحوه من حديث علي ،. قلت : و هذا الحديث و إن كان ضعيف الإسناد ، فالعمل عليه عند السلف . أرشيف ملتقى أهل الحديث ، ص ٢٠٩، والشيخ عبد الحكيم العرشاني في موقع منابر الدعوة .

لذلك كان من شروط المسألة المجتهد فيها عندهم أن تكون من المسائل النازلة بالمسلمين ، أما المسائل غير الواقعة فقد يكره الاجتهاد وقد يحرم .

ثانيا : ما روي عن أبي هريرة – رضى الله عنه – قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : (ما نهيتكم عنه فاجتنبوه ، وما أمرتكم به فأتوا منه ما استطعتم ، فإنما أهلك الذين من قبلكم كثرة مسائلهم واختلافهم على أنبيائهم) (١) .

وجه الدلالة : أن البحث فيما لم يقع إنما هو من كثرة المسائل والاختلاف الذي هو سبب للهلاك .

ثالثا : ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : (من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه) (٢). **وجه الدلالة :** أن البحث في الواقعة التي افترضت ولم تنزل يدخل في باب اشتغال الإنسان بما لا يعنيه .

وممن روى عنهم في هذا :

١ – **قال أبو شامة المقدسي :** (العلم بالأحكام واستنباطها كان أولا حاصلا للصحابة –رضى الله عنهم– فمن بعدهم ، فكانوا إذا نزلت بهم النازلة بحثوا عن حكم الله تعالى فيها من كتاب الله وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم، وكانوا يتدافعون الفتوى ويود كل منهم لو كفاه إياه، فإن قال: لا ، قالوا : دعه حتى يقع ثم نجتهد فيه) (٣).

٢ – روى عن طاووس عن **عمر بن الخطاب** – رضى الله عنه – أنه قال وهو على المنبر : أحرج الله كل امرئ سأل عن شيء لم يكن، فإنه قد بين ما هو كائن .

---

(١) صحيح البخاري مع شرحه فتح الباري، لابن حجر، ج ١٣ ، ص ٢٥١ .

(٢) المسند ، ج ١ ، ص ٢٠١ .

(٣) مختصر كتاب المؤهل للرد إلى الأمر الأول ، لعبد الرحمن بن إسماعيل ، المعروف بأبي شامة المقدسي، مطبوع ضمن كتاب من هدي المدرسة السلفية ، إعداد عبد الله حجاج ، ط١ ١٩٧٩ م، مطبعة التقدم – القاهرة ، ص ١١٤ .

وفي رواية : لا يحل لكم أن تسألوا عما لم يكن، فإنه قد قضى فيما هو كائن، **وقال أبو شامة المقدسي :** وهذا معنى قوله تعالى: (يا أيها الذين آمنوا لا تسألوا عن أشياء إن تبد لكم تسؤكم) (١).

٣ – وروى أيضا أن **عمر بن الخطاب** – رضى الله عنه – قال : إياكم وهذه العضل، فإنها إذا نزلت بعث الله لها من يقيمها ويفسرها (٢).

٤ – ما روي عن **معاذ بن جبل وأبي بن كعب وزيد بن ثابت** من القول بترك المسائل التي لم تقع حتى تقع (٣) .

الرأي الثاني : يرى الإمامان أبو حنيفة والشافعي جواز البحث والاجتهاد في المسائل التي لم تقع (المسائل الافتراضية) .

فقد روي عن الإمام أبي حنيفة حينما حاوره قتادة في بعض المسائل، فقال قتادة: قد وقع هذا ؟ فقال له أبو حنيفة : وإن لم يقع نستعد له، وقال أيضا : إن العلماء يستعدون للبلاء ويتحرون من قبل نزوله، فإذا نزل عرفوه وعرفوا الدخول فيه والخروج منه (٤).

وروي عن الإمام الشافعي أيضا أنه كان يبحث ويفتي في المسائل الافتراضية ، ومن راجع كتاب الأم وجد أمثلة لذلك (٥).

وقد استدلوا على ذلك بما يلي :

أولا : قول النبي صلى الله عليه وسلم : (إذا اجتهد الحاكم فأصاب فله أجران، وإن أخطأ فله أجر) (٦).

---

(١) سورة المائدة : من الآية ١٠١ . وانظر أيضا : المرجع السابق ، نفس الموضع .

(٢) المرجع السابق .

(٣) جامع العلوم والحكم ، لابن رجب الحنبلي، ج١ ، ص ٢٤٥، ٢٤٦ .

(٤) مناهج التشريع الإسلامي في القرن الثاني الهجري، محمد بلتاجي، مطبوعات محمد بن سعود الإسلامية ١٩٧٧ م، ج ١ ، ص ٣٨٣ .

(٥) المرجع السابق ، ج٢ ، ص ٨٧٧ .

(٦) صحيح البخاري مع فتح الباري، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ ، حديث رقم (٦٩٥٨) .

وجه الدلالة : أن اجتهاد الحاكم إنما يكون في المسائل التي تعرض عليه، سواء كانت جديدة لم تقع من قبل ،أو وقعت وتكررت، وبذلك يكون الاجتهاد شاملا لمسألة لم يكن لأحد من العلماء السابقين فيها قول أو فتوى .

ثانيا : الحاجة قائمة إلى ضرورة إيجاد منهج متكامل يستوعب قضايا ونوازل العصر ومسائله المستجدة التي لم تقع، وذلك على هدي الشريعة الإسلامية [١].

تعقيب وترجيح :

ولا يخفى أن هذا القول الأخير يؤيده واقع الحياة المتجدد المتغير، ففي كل يوم اكتشاف جديد ،أو مشكلة جديدة، أو اختراع مبتكر ،أو ظرف حادث، لم يسبق أن مر على الناس مثله، وهذا كله يستلزم النظر والبحث وإصدار الأحكام والفتاوى، حتى لا توصف الشريعة الكاملة المنزلة من عند اللطيف الخبير بالقصور وعدم الاستيعاب .

وفي هذا المقام يقول **الإمام الشاطبي :** أن الوقائع في الوجود لا تنحصر، فلا يصح دخولها تحت الأدلة المنحصرة، ولذلك احتيج إلى فتح باب الاجتهاد من القياس وغيره، فلا بد من حدوث وقائع لا تكون منصوصا على حكمها، ولا يوجد للأولين فيها اجتهاد، وعند ذلك فإما أن يترك الناس فيها لأهوائهم، أو ينظر فيها بغير اجتهاد شرعي، وهو اتباع للهوى، وذلك كله فساد[٢] .

وما ذهب إليه أصحاب الرأي الأول أرى أنه غير دقيق، لأن من محاسن هذه الشريعة أنها ترعى مصالح العباد في كل وقت وحين، ولا تتركهم مشتتين عند حدوث الابتلاءات والمحن، بل تضع حلولا لكل ما حدث من مشكلات، وما يمكن أن يحدث في المستقبل ، ومن هنا كان سر صلاحية هذه الشريعة لكل زمان ومكان .

---

(١) انظر : ضوابط فقه النوازل (١) ، عبد الله بن محمد اللاحم ، موقع المسلم .

(٢) الموافقات في أصول الشريعة، تحقيق : عبد الله دراز ، دار المعرفة ، بيروت ، ج٤ ، ص ١٠٤ .

فالنظر والبحث والتفكر في النوازل التي لم تقع واجب على هذه الأمة، فهو من فروض الكفاية، وربما يتعين هذا الواجب على بعض المتهيئين للنظر في بعض النوازل؛ فيصير النظر في نازلة ما واجبًا عينيًا في حق هؤلاء (١).

المطلب الثاني

مدى مشروعية القول بخلو الوقائع عن حكم الله تعالى

هل يمكن لنا أن نتصور أنه قد تنزل بالمسلمين نازلة أو تحدث لهم واقعة أو يستجد بهم أمر لم يكن لله تعالى فيه حكم، وبالتالي يكون العباد غير مكلفين حينئذ بهذه الوقائع والأحداث المستجدة عند وقوعها ؟

وقد برر هذا التساؤل أنه إذا كانت نصوص الشرع وأحكامه المنزلة محدودة معدودة، والوقائع المتجددة لا تنحصر ولا تقف عند حد، فكيف سنجد في الشرع جوابا لكل سؤال وحكما لكل نازلة؟ أو بصيغة أخرى يستعملها الأصوليون: إذا كانت النصوص متناهية، والحوادث لا متناهية، فكيف يحيط المتناهي باللامتناهي؟ (٢).

الواقع أن علماءنا – رضي الله عنهم – انقسموا في الإجابة على هذا السؤال إلى فريقين:

الفريق الأول : وهم جمهور الفقهاء، ويرون : أنه لا يجوز بحال أن تخلو واقعة عن حكم لله تعالى فيها .

(١) انظر: المجموع شرح المهذب ، للإمام النووي ، طبعة دار الفكر ، ج ١ ، ص ٢٧ ، ٤٥ .

(٢) انظر : الإحكام، للآمدي ٤|٢٢ ؛ والمستصفى، للغزالي ٢|٢٧٢و ٢٣٩ ؛ وإعلام الموقعين ١|٤٥٥ .

الفريق الثاني : ويمثله القاضي أبو بكر الباقلاني الذي يقول بجواز خلو الواقعة عن حكم الله تعالى، وبالتالي فلا يكون العباد مكلفين فيها عند وقوعها [١].

الأدلة :

(أ) استدل الجمهور على مذهبهم بما يلي :

أولا : القرآن الكريم :

١ – قوله تعالى:{وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نزل إليهم ولعلهم يتفكرون}[٢]، وقوله تعالى:{ونزلنا عليك الكتاب تبيانا لكل شيء وهدى ورحمة وبشرى للمسلمين} [٣]، وقوله تعالى : {وكذلك أوحينا إليك روحا من أمرنا ما كنت تدري ما الكتاب ولا الإيمان ولكن جعلناه نورا نهدي به من نشاء من عبادنا وإنك لتهدي إلى صراط مستقيم} [٤]، وقوله : {كتاب أنزلناه إليك لتخرج الناس من الظلمات إلى النور بإذن ربهم إلى صراط العزيز الحميد} [٥]، وقوله تعالى: {ما فرطنا في الكتاب من شيء }[٦].

وجه الدلالة :

أن هذه الآيات قد دلت على أن القرآن إنما صار تبيانا لكل شيء بما تضمنه من أحكام وما أصله من أصول، وأن الله عز وجل لم يفرط في

(١) البرهان في أصول الفقه، لأبي المعالي عبد الملك بن عبد الله الجويني، تحقيق : د/ عبد العظيم الديب، توزيع دار الأنصار بالقاهرة، ط ٢ /١٤٠٠ هـ (٢ /١٣٤٨)، وغياث الأمم في التياث الظلم، للإمام الجويني، تحقيق : د/ عبد العظيم الديب، مطبعة نهضة مصر، ط٢/١٤٠١ هـ ، ص ٤٣١ .

(٢) سورة النحل : ٤٤.

(٣) سورة النحل : ٨٩.

(٤) سورة الشورى : ٥٢.

(٥) سورة إبراهيم : ١.

(٦) سورة الأنعام : ٣٨ .

الكتاب من شيء، بل جعله شاملا لبيان أحكام الوقائع والنوازل ما كان وما سيكون إلى يوم القيامة .

قال **الإمام الشوكاني** : " ثم لا يخفى على ذي لب صحيح وفهم صالح، أن في عمومات الكتاب والسنة ومطلقاتهما وخصوصِ نصوصهما، ما يفي بكل حادثة تحدث ويقوم ببيان كل نازلة تنزل، عَرف ذلك من عرفه وجهله من جهله "(١).

ثانيا : عمل الصحابة :

ومن أقوى الأدلة التي استند إليها الفقهاء والأصوليون في هذا، عملُ الصحابة ونهجُهم في التعامل مع المستجدات التي حلت بهم. قال **إمام الحرمين** : "والمعتقد أنه لا يفرض وقوع واقعة مع بقاء الشريعة بين ظهراني حَمَلَتها، إلا وفي الشريعة مستمسك بحكم الله فيها ". **والدليل القاطع على ذلك:** أن أصحاب المصطفى صلى الله عليه وسلم ورضي الله عنهم، استفتحوا النظر في الوقائع والفتاوي والأقضية، فكانوا يعرضونها على كتاب الله، فإن لم يجدوا فيه متعلقا راجعوا سنن المصطفى، فإن لم يجدوا فيها شفاء اشتوروا واجتهدوا. وعلى ذلك درجوا في تمادي دهرهم إلى انقراض عصرهم، ثم استن مَن بَعدهم بسنتهم، فلم تتفق في مَكَرِّ الأعصار وممر الليل والنهار واقعة تقضي بِعُرُوِّها(بخلوها) عن موجب من موجبات التكليف، ولو كان ذلك ممكنا، لكان يَتفق وقوعُه على تمادي الآماد، مع التطاول والامتداد، فلما لم يقع عَلمنا اضطرارا في مُطَّرد الاعتياد أن الشريعة تشمل كل واقعة ممكنة. ولما قال رسول الله لمعاذ بن جبل رضي الله عنه: "بم تحكم يا معاذ ؟ فقال: بكتاب الله، قال: فإن لم تجد؟ قال: أجتهد رأيي "(٢) .

---

(١) إرشاد الفحول إلي تحقيق الحق من علم الأصول للشوكاني ج١، ص ٤٣٥، تحقيق : محمد سعيد بدري، ط١، دار الكتب، بيروت .

(٢) رواه أحمد ٣٦|٣٣٣، ٤١٦ – ٤١٧ (٢٢٠٠٧) (٢٢١٠٠)؛ وأبو داود ٤| ٢١٥ – ٢١٦ (٣٥٨٧)؛ والترمذي ٣|٦١٦ – ٦١٧ (١٣٢٧) ؛ والدارمي ١| ٥٥(١٧٠)، وقال الترمذي : لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وليس إسناده عندي بمتصل .

فقرره رسول الله عليه السلام وصوبه، ولم يقل: فإن قصر عنك اجتهادك فماذا تصنع؟ فكان ذلك نصا على أن الوقائع تشملها القواعد التي ذكرها معاذ [١] .

وهكذا كان كبار الصحابة وفقهاؤهم ، لا يتوقفون عن التدبر واستنباط المعاني والأحكام الجديدة من الكتاب والسنة، لما يشهدونه أو يعرض عليهم من تطورات ومستجدات. والأمثلة في هذا الباب كثيرة، عن علي وعمر وأبي بكر وعثمان وعائشة وابن عباس وابن مسعود وزيد بن ثابت، وغيرهم رضي الله عنهم[٢].

ثالثا : أقوال الأئمة :

قال الشافعي : فليست تنزل في أحد من أهل دين الله نازلة إلا وفي كتاب الله الدليلُ على سبيل الهدى فيها [٣].

وقال الفخر الرازي : " وأما الفقهاء فإنهم قالوا: القرآن إنما كان تبياناً لكل شيء، لأنه يدل على أن الإجماع وخبر الواحد والقياس حجة، فإذا ثبت حكم من الأحكام بأحد هذه الأصول، كان ذلك الحكم ثابتاً بالقرآن [٤] .

ويرى ابن عاشور: أنَّ جَعْلَ الإسلامِ ديناً عامًا وباقيًا إلى يوم القيامة، يقتضي الأخذ بقاعدة المصالح المرسلة، التي تمكن الشريعة الإسلامية من تحقيق عمومها ودوامها، لأن طريق المصالح هو أوسع طريق يسلكه الفقيه في تدبير أمور الأمة عند نوازلها ونوائبها، إذا التبست عليه المسالك، وأنه إن لم يتبع هذا المسلك الواضح والمحجة البيضاء، فقد عطل الإسلام عن أن

(١) الغياثي، لإمام الحرمين الجويني، ص ٤٣١– ٤٣٢ .

(٢) قاعدة : ما من حادثة إلا لله فيها حكم ، الدكتور أحمد الريسوني ، موقع : الاتحاد العالمي لعلماء المسلمين .

(٣) الرسالة، للإمام محمد بن إدريس الشافعي، ،تحقيق : أحمد شاكر، ط ١، مكتبة الحلبي، مصر، ص19 .

(٤) تفسير الرازي، عند تفسير قوله تعالى : (ونزلنا عليك الكتاب تبيانا لكل شيء) الآية : ٨٩ من سورة النحل.

يكون ديناً عامًا وباقيًا، ولم يأمن أن يسلك واديا أخوفَ إلا ما وقى اللهُ ساريا[١].

(ب) واحتج **القاضي أبو بكر الباقلاني** على قوله : بجواز خلو الواقعة عن حكم الله تعالى، وبالتالي عدم تكليف العباد بها عند وقوعها، بما يلي :

إن مآخذ الأحكام محصورة مضبوطة من الكتاب والسنة والإجماع، والوقائع لا تنضبط ولا تتناهى، ويستحيل أن يرد مالا يتناهى إلى ما يتناهى[٢] .

وقد رد الجمهور على الإمام الباقلاني بما يلي :

أولا : أن الصحابة – رضى الله عنهم– ومن أتى بعدهم كانوا يتصدون للوقائع والأحداث التي تستجد لهم، فيصدرون فيها الفتاوى والأحكام، ولم يثبت أنهم تركوا واقعة أو حادثة دون أن يبينوا حكم الله فيها، ولو صح خلو واقعة عن حكم الله فيها لوجد ولو كانت واقعة واحدة على الأقل، ولما لم يوجد مثل هذه الواقعة صح القول بعدم جواز خلو الوقائع عن حكم الله تعالى [٣].

ثانيا : أن القول بخلو بعض الوقائع عن حكم الله تعالى يؤدي إلى القول بنقصان الشريعة، وعدم كفايتها وصلاحيتها للتطبيق في كل زمان ومكان، والله تعالى يقول:(اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام دينا) [٤] .

ثالثا : القول بأن مآخذ الأحكام(نصوص الشريعة وأدلتها) محصورة، وأن ما يتناهى يستحيل أن يفي بما لا يتناهى، أي لا يمكن استنباط حكم مالا

---

(١) مقاصد الشريعة الإسلامية لابن عاشور ص٣١٥ – ٣١٦.

(٢) البرهان، للإمام الجويني، ٢/ ١٣٤٨ .

(٣) انظر: المدخل إلى فقه النوازل، للدكتور/عبد الناصر أبو البصل، مجلة أبحاث اليرموك (سلسلة العلوم الإنسانية والاجتماعية)، المجلد ١٣ ، العدد١(أ) ١٩٩٧م، ص ١٢٧ ، وقاعدة : ما من حادثة إلا لله فيها حكم ، للدكتور أحمد الريسوني ، موقع : الاتحاد العالمي لعلماء المسلمين .

(٤) سورة المائدة : جزء من الآية رقم ٣ .

يتناهى، وهي الوقائع المستجدة مما يتناهى، وهي النصوص الثابتة المحصورة، فيمكن الرد عليه من وجهين :

الأول : أن النصوص تشمل الوقائع إما نصا، أو دلالة ومعنى، أو قياسا، وهذا باب واسع لاستثمار النصوص، وبالتالي فلا تخلو نصوص الشريعة عن حكم لأي حادثة حتى ولو كانت نادرة الوقوع .

الثاني :أن قواعد الشريعة دائرة بين طرفين، أحدهما محصور والآخر غير محصور، والواقعة إذا وجدت في أحد شقي الحصر، فيحكم فيها بحكم هذا الشق، وإلا حكم فيها بحكم الشق الآخر، وذلك مثل النجاسة، فإنها محصورة، والطهارة في مقابلها لا حصر فيها، والتحريم محصور، والإباحة لا حصر فيها، فإذا ترددت الواقعة بين الأمرين قضي فيها بالشق المحصور، وإلا حكم فيها بالشق الذي أعفى الحصر عنه (١).

يقول **الإمام الجويني** موضحا هذا: " قد حكم الشرع بتنجيس أعيان، ومعنى النجاسة التعبد باجتناب ما نجسه الشرع في بعض العبادات، على تفاصيل يعرفها حَمَلة الشريعة في الحالات. ثم ما يحكم الشرع بنجاسته ينحصر نصا واستنباطا، وما لا يحكم الشرع بنجاسته لا نهاية له في ضبطنا. فسبيل المجتهد أن يَطلب ما يُسأل عن نجاسته وطهارته من القسم المنحصر، فإن لم يجده منصوصا فيه ولا ملتحقا به بالمسلك المضبوط المعروف عند أهله، ألحقه بمقابل القسم ومناقضه، وحَكم بطهارته. فاستبان أنه لا يتصور والحالة هذه خلو واقعة في النجاسة والطهارة عن حكم الله تعالى. ثم هذا المسلك يطرد في جميع قواعد الشريعة، وبه ينبسط حكم الله تعالى على ما لا نهاية له (٢).

---

(١) انظر : البرهان، لإمام الحرمين الجويني، ٢/٨٨٢ – ٨٨٣ ، ومقاصد الشريعة الإسلامية ،لابن عاشور، ص٣١٥ – ٣١٦، والمدخل إلى فقه النوازل، للدكتور/عبد الناصر أبو البصل، مرجع سابق، وقاعدة : ما من حادثة إلا لله فيها حكم ، للدكتور أحمد الريسوني ، موقع : الاتحاد العالمي لعلماء المسلمين، مرجع سابق .

(٢) الغياثي، لإمام الحرمين الجويني، ص ٤٣٣ – ٤٣٤ .

وبهذا يظهر أن الصواب هو شمول الشريعة لكل الوقائع والمستجدات في كل زمان ومكان، وأن الفقه الإسلامي لم يتوقف– على مر العصور– عن الاجتهاد والاستنباط، وتقديم أحكام وفتاوَى جديدة في كل أصناف المشاكل والنوازل، بما فيها القضايا الغريبة النادرة، وبما فيها القضايا الافتراضية المتخيلة والمتوقعة. والمهم عندنا الآن هو بيان أن أياً من المفتين والقضاة والولاة لم يقل إن أدلة الشرع وقواعده لم تسعفه ولم تعطه حلا أو جوابا لما يريد حله وجوابه .

المبحث الرابع

منهج الإسلام في معالجة الأزمات والنوازل

وضع الإسلام منهاجا واضحا لعلاج كل ما يعتري الأمة من أزمات، وما يواجهها من محن على مدار أربعة عشر قرناً من الزمان، وقد سار سلفنا الصالح على ذلك، ولم تفتر الأمة أو تنهار إلا عندما تخلت عن هذا المنهج، فتكالبت عليها الأمم حين بعدت وتخلت عن هذا المنهج القويم، قَالَ تَعَالَىٰ:﴿ مَّا فَرَّطْنَا فِي ٱلْكِتَٰبِ مِن شَيْءٍ﴾[1]، وقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ تِبْيَٰنًا لِّكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَىٰ لِلْمُسْلِمِينَ ﴾[2].

وقد تمثل هذا المنهج في مواجهة القرآن الكريم لهذه الأزمات والمحن، وكيفية معالجة النبي صلى الله عليه وسلم لها، واقتداء الصحابة – رضي الله عنهم – بالهدي النبوي في تعاملهم مع هذه الأزمات . وهذا يستدعي تقسيم هذا المبحث إلى المطالب التالية :

المطلب الأول

منهج القرآن الكريم في مواجهة الأزمات والنوازل

يبين القرآن الكريم أن المؤمنين دائما ما يتعرضون في حياتهم لمحن وملمات كبرى، قَالَ تَعَالَىٰ:﴿ وَلَنَبْلُوَنَّكُم بِشَيْءٍ مِّنَ ٱلْخَوْفِ وَٱلْجُوعِ وَنَقْصٍ مِّنَ ٱلْأَمْوَٰلِ وَٱلْأَنفُسِ وَٱلثَّمَرَٰتِ ۗ وَبَشِّرِ ٱلصَّٰبِرِينَ ﴾[3] .

ولعل من أهم الأزمات التي بينها القرآن الكريم – ما حدث للناس **من المجاعة في عهد سيدنا يوسف –عليه السلام**– الذي كان في قوم غير مؤمنين. وكانت المشكلة هي توقع ندرة الماء بعد سبع سنوات، وانخفاض منسوب النيل لسبع سنوات كاملة، ولأن القوم صدقوا، وحكموا فيهم العالم

(١) سورة الأنعام : ٣٨ .
(٢) سورة النحل : ٨٩ .
(٣) سورة البقرة : ١٥٥ .

الأمين الصادق، الذي لا يفرض على المحتاجين هويته أو عقيدته، ولأنهم رضخوا لتفسيره، وائتمروا بأمره في وضع الحل المنطقي؛ فقد مرت الأزمة بخير وسلام، وغرس الناس سبع سنوات يأكلون بعضه، ويحفظون بعضه، تحسباً لتلك السنوات العجاف، لا احتكاراً للسلعة، كل ما يتعلق بحياة الناس هو مسئولية الدولة بالتخزين والحفظ والتوزيع العادل، والبحث عن صاحب الكفاءة والأمانة لإدارة الأزمة حتى تمر (١) .

وقد وضع القرآن الكريم الأسس العلمية والعملية لحل هذه الأزمة، وقدر الله لسيدنا يوسف الخروج من هذه الأزمة، والنجاة بالبلاد من المجاعة، فقد أوصاهم بالاقتصاد والتوفير، والأكل دون إسراف، ليبقى لهم وفر كاف لسنوات الجدب التالية (٢)، وقد حكى القرآن ذلك، قَالَ تَعَالَىٰ:﴿ قَالَ تَزْرَعُونَ سَبْعَ سِنِينَ دَأَبًا فَمَا حَصَدتُّمْ فَذَرُوهُ فِي سُنۢبُلِهِۦٓ إِلَّا قَلِيلًا مِّمَّا تَأْكُلُونَ ﴾ (3) .

كذلك حكى القرآن أيضا قصة سيدنا نوح –عليه السلام– مع قومه، حيث كانت **المشكلة هي عدم دخول مؤمنين جدد في الدين الجديد**، وكانت مظاهرها هي السخرية الشديدة من الفئة المؤمنة، ورفض مجرد السماع من النبي مهما تعرض لهم صباحاً أو مساءً، وأصروا على العناد والاستكبار، ليكونوا فتنة وضلالاً لمن آمن بالفعل!

وأما أسلوب التعامل فبدأ بالإنذار والنصح والتوعية والتذكير والتعليم والتنبيه، ورغم طول المدة التي لبث فيها نوح –عليه السلام– داعياً قومه إلا

(١) راجع في هذا المعنى : إدارة الأزمات من وحي القرآن الكريم، دكتور صبحي رشيد اليازجي ، طبعة ١٤٣١ هـ ٢٠١٠م ،ص ١٨ ، والإسلام وفن إدارة الأزمات ، عزة مختار، موقع بصائر، الثلاثاء، ٣ نوفمبر ٢٠٢٠ - ١٧ ربيع الأول، ١٤٤٢هـ .

(٢) أيسر التفاسير لكلام العلي القدير، جابر بن موسى بن عبد القادر بن جابر أبو بكر الجزائري، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة ، المملكة العربية السعودية، ط ٥ ،١٤٢٤هـ ٢٠٠٣ م، ج١ ، ص ١٦٤٣ . وانظر أيضا : إدارة الأزمات من وحي القرآن الكريم، دكتور صبحي رشيد اليازجي ، مرجع سابق ، ص ١٨ .

(٣) سورة يوسف : ٤٧ .

أنه لم ييأس، ولم يتراجع، ولم يتكاسل عن تبليغ دعوة ربه بكافة الوسائل الممكنة، لدرجة أنهم وضعوا أصابعهم في آذانهم كي لا يسمعوه، واستغشوا ثيابهم كي لا يروه، فأخبره الله تعالى بأنه لن يؤمن منهم إلا من قد آمن، فدعا عليهم كي لا يكونوا فتنة للمؤمنين المستضعفين، فكان العقاب الرباني الذي سيغرق الأرض بمن عليها [1].

فالله تعالى لن يخصص للمؤمنين جبلاً لنجاتهم، وإنما أوجب عليهم أن يتعلموا صناعة الفلك التي تنقذهم من هلاك محتم . وهنا يوجهنا القرآن الكريم إلى أن المؤمنين ينبغي عليهم أن يبدعوا ويتحركوا لحل ما يواجههم من قضايا ومشكلات، حتى تكون لهم السيادة على هذه الأرض، ولن يكون لهم ذلك إلا إذا امتلكوا مفاتيح قيادتها، وقد أشار القرآن الكريم إلى هذه المشكلة وطريقة علاجها ،قَالَ تَعَالَىٰ:﴿ وَأُوحِيَ إِلَىٰ نُوحٍ أَنَّهُۥ لَن يُؤْمِنَ مِن قَوْمِكَ إِلَّا مَن قَدْ ءَامَنَ فَلَا تَبْتَئِسْ بِمَا كَانُوا۟ يَفْعَلُونَ ﴾ الخ ... الآيات [2].

هذا، ومما لا شك فيه أن القرآن الكريم مليء بالنماذج الكثيرة من الأزمات والمشكلات وسبل علاجها، وكيفية التغلب عليها، والتي لا يتسع المقام لذكرها، ولكن ما أود أن أنبه إليه هو أن الله عز وجل لم يترك هذه الأمة عند مواجهتها لأي أزمة دون دعم إلهي، وهو ما اختصه الله تعالى بأمة الإسلام دون سائر الأمم الأخرى . لكنه في ذات الوقت يوجب علينا لكي يؤمن لنا خروجنا من أي أزمة تواجه الأمة العمل الجاد، وتحمل الأمانة والمسئولية الشرعية، ولا يستشعر منا أحد أنه بمنأى عن هذه المسئولية بل هو جزء من جسد هذه الأمة، وذلك عملا بقول النبي صلى الله عليه وسلم :

(١) تفسير الإمام الطبري، نشر المكتبة الإسلامية ، ج١٥ ، ص ٣٠٧ .
(٤) سورة هود : الآية ٣٦ وما بعدها.

(مثل المؤمنين في توادهم وتعاطفهم وتراحمهم كمثل الجسد الواحد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الأعضاء بالسهر والحمى) (١).

المطلب الثاني

منهج النبي صلى الله عليه وسلم في معالجة الأزمات والنوازل

بعد بعثة النبي صلى الله عليه وسلم واجه المسلمون كثيرا من الأزمات، وأخذت المواجهات بينهم وبين الكفار اتجاها أشد ضراوة، مثل ما صوره القرآن في واقعة الأحزاب، قَالَ تَعَالَىٰ:﴿ إِذْ جَآءُوكُم مِّن فَوْقِكُمْ وَمِنْ أَسْفَلَ مِنكُمْ وَإِذْ زَاغَتِ ٱلْأَبْصَٰرُ وَبَلَغَتِ ٱلْقُلُوبُ ٱلْحَنَاجِرَ وَتَظُنُّونَ بِٱللَّهِ ٱلظُّنُونَا۠ ﴾ (٢) .

وعندما عرف أعداء الإسلام بعد الحرب الطويلة مع المسلمين أن القضاء على هذا الدين وأهله لا يمكن بطريق السلاح، قرروا أن يشنوا حربا دعائية واسعة ضد هذا الدين من ناحية الأخلاق والعقيدة، وأن يجعلوا شخصية الرسول صلى الله عليه وسلم أول هدف لهذه الدعاية، وذلك من خلال المنافقين من سكان المدينة الذين أقاموا حربا نفسية تعلقت بحادثة الإفك . ولكن رسول الله صلى الله عليه وسلم استطاع بحكمته وإدارته الواعية لتلك الشدائد العمل على حلها، والوصول بالمسلمين إلى بر الأمان، والاستفادة بالأزمة إلى ما بعدها، وعدم تكرارها وكسب أرض جديدة منها حتى تكون المحنة منحة (٣).

(١) أخرجه البخاري في كتاب الأدب، باب رحمة الناس والبهائم ، (٨ / ١٠)، برقم (٦٠١١)، وأخرجه مسلم في كتاب البر والصلة ، باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم ، (٤ /١٩٩٩)، برقم (٢٥٨٦) .

(٢) سورة الأحزاب : ١٠ .

(٣) هدى النبي في إدارة الصراع والتعامل مع الفتن ، دكتور شوقي علام ،اليوم السابع ،الأحد ١٨ يناير ٢٠١٥م .

ومن ثم، فإنني سأختار موقفين لرسول الله صلى الله عليه وسلم أحدهما يواجه فيه أزمة عامة، والآخر يواجه فيه أزمة خاصة .

الأزمة الأولى : واجهها صلوات الله وسلاماته عليه، ولكنها ذات طبيعة مختلفة، إذ إنها كانت أزمة متعلِّقة بالشأن العام، و فيها الحاجة إلى السياسة وإدارة الصراع و التعامل مع عدو الخارج، وقد تخطَّاها رسول الله صلى الله عليه و سلَّم بحكمته وحسن إدارته، ففي **غزوة الخندق** حوصر المسلمون من كل مكان، وزاد الطينَ بِلَّة نقْضُ اليهود لعهدهم مع المسلمين، فغدا المسلمون محاصرين من الداخل و الخارج.

هنا بدأ النبيُّ صلى الله عليه وسلَّم بالتفكير في المخارج من هذه الأزمة التي أحدقت بالمسلمين، وكانت ــ لولا عناية الله ــ يمكن أن تستأصل شأفتهم. فاقترح حلاً سياسياً يفاوض به بعض مَنْ حاصروا المسلمين، ليردَّهم عن تآلبهم مع غيرهم من العرب، استشار أصحابه في ذلك، إذ بعث إلى عيينة بن حصن، والحارث بن عوف المري، وهما قائدا غطفان، وأعطاهما ثلث ثمار المدينة على أن يرجعا بمن معهما عنه وعن أصحابه ،فلما أراد رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يفعل ذلك بعث إلى السعدين(سعد بن معاذ، وسعد بن عبادة) فذكر لهما ذلك، واستشارهما فيه، فقالا: يا رسول الله أمرًا تحبه فنصنعه، أم شيئًا أمرك الله به لا بد لنا من العمل به، أم شيئًا تصنعه لنا؟ فقال صلى الله عليه وسلم: **(بل شيء أصنعه لكم، والله ما أصنع ذلك إلا لأني رأيت العرب رمتكم عن قوس واحدة، وكالبوكم من كل جانب، فأردت أن أكسر عنكم من شوكتهم)** . فقال له سعد بن معاذ: يا رسول الله قد كنا وهؤلاء على الشرك بالله وعبادة الأوثان، لا نعبد الله ولا نعرفه، وهم لا يطمعون أن يأكلوا منها ثمرة واحدة إلا قِرى أو بيعًا، أفحين أكرمنا الله بالإسلام، وهدانا له، وأعزنا بك وبه، نعطيهم

أموالنا؟ ما لنا بهذا من حاجة، والله لا نعطيهم إلا السيف حتى يحكم بيننا وبينهم . فقال النبي صلى الله عليه وسلم (**أنت وذاك**) (١).

لقد كانت الخطوة الأولى محاولة التخفيف من أثر الأزمة على المسلمين، ثم تلا ذلك الشورى، ولم يتردد صلى الله عليه وسلم لحظة في الاستجابة للشورى، وأن يتراجع عمَّا شرع فيه، فمقصود الحاكم العدل مصلحة الأمة، فإن رأى اجتهاده لا يحقق مصلحتها فلا يتوانى لحظة عن الاستجابة لما يشير به عليه حكماؤها.

وحين بلغ النبيَّ صلى الله عليه وسلم نقض يهود بني قريظة لعهدهم معه، و تحالفهم مع العرب الذين حاصروا المدينة، أعطى دروساً مهمة في التعامل مع الأزمات حال احتدامها، فلم يقبل الخبر على عواهنه، بل أراد أن يتثبَّت من الأمر أولاً، وهنا تبرز حكمته في التعامل الهادئ مع الأزمات، فالتثبُّت من الأخبار، و التعامل معها وفق القواعد اللازمة في التحقق منها شرط مهم لنجاح التعامل مع الأزمة، ومحاولة التقليل من الأخطاء خلالها. لذا نجده يرسل اثنين من قادة الأنصار ليستطلعا الخبر ويوصيهما قائلاً : **(إن علمتما خيراً فأذيعا)** أي: إن كان الأمر أن القوم على عهدهم فانشرا ذلك بين الناس؛ لتثبت القلوب، **(وإن كان غير ذلك؛ فالحنا لي لحناً لا يعرفه غيري)** أي: قولا قولاً ليس صريحاً لا يفقهه سواي؛ حتى لا ينتشر الخبر فيكون فاتَّاً في عضد الأمَّة، فلما تأكدا من غدرهم أسرُّا لرسول الله صلى الله عليه وسلَّم ، فقال: **(أبشروا، الله أكبر!)** ، فكان ذلك رفعاً لمعنويات المسلمين على الرغم من الأخطار المحدقة بهم(٢).

---

(١) سيرة ابن هشام ، الناشر: المكتبة الإسلامية، ج٢ ، ص ٢١٥ ، والطبقات الكبرى لابن سعد ، الناشر: المكتبة الشيعية، ص ٧٣.

(٢) الرحيق المختوم، صفي الرحمن المباركفوري، طبعة الجامعة السلفية بالهند، نشر: مكتبة النور الإسلامي – الإسماعيلية، ص ٢٤٧ ، والسيرة النبوية في ضوء المصادر الأصلية، مهدي رزق الله أحمد، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ-١٩٩٢م، ص٤٤٣ .

إنَّ مثل هذا التعاملَ مع الأداء الإعلاميِّ مهم جداً في التعامل مع الأزمات، لا سيما العامَّة منها، فالأخبار التي تقوي العزيمة و تشحذ الهم، يجب أن تنشر بين الناس بكل وسيلة ممكنة، دون أن يكون فيها كذب أو اختلاق، أمَّا ما يبعث على القنوط فلا ينبغي نشره، بل على العكس ينبغي أن يقوم الإعلام بالتخفيف من أثره إن كان قد تسرَّب إلى بعض الناس. وهذا يدلُّ على وجوب تمكُّن صاحب القرار أيام الأزمات من التحكُّم بالإعلام وإدارة أدواته قدر المستطاع، أوعلى الأقل محاولة التأثير فيه لصالحه دون أن يُغيِّر من الحقائق أو يكذب على الناس [١]. ومن هنا جاء البيان القرآني ناهياً عن نشر الأخبار التي تؤثر على نفسية الأمة، قَالَ تَعَالَىٰ:﴿ وَإِذَا جَآءَهُمۡ أَمۡرٞ مِّنَ ٱلۡأَمۡنِ أَوِ ٱلۡخَوۡفِ أَذَاعُواْ بِهِۦۖ وَلَوۡ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنۡهُمۡ لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسۡتَنۢبِطُونَهُۥ مِنۡهُمۡۗ ﴾ [٢].

ورُفعت إلى حضرة النبي صلى الله عليه وسلم التقريرات الاستخباراتية، التي تفيد بتحرك جيوش التحالف صوب المدينة، فاسْتَشَارَ الصّحَابَةَ، ما العمل ؟ وهو النبي المصطفى الذي يتنزل الوحي عليه من السماء . فأشار عليه سلمان الفارسي بحفر خَنْدَقٍ يَحُولُ بَيْنَ الْعَدُوّ وَبَيْنَ الْمَدِينَةِ، وهي حيلة دفاعية يستخدمها الفرس، والحكمة ضالة المؤمن فأنى وجدها فهو أولى الناس بها [٣].

وقد فوجئت قريش برؤية الخندق، واحتاروا في كيفية اقتحامه، إذ كلما هموا بذلك أمطرهم المسلمون بالسهام، واشتد الحصار وطال أربعا وعشرين ليلة، لم يكن بينهم حرب إلا الرمي بالنبال[٤]، وهكذا انفض الأحزاب عن

(١) الهدي النبوي في التعامل مع الأزمات، دكتور أحمد السعدي، موقع اتحاد خريجي العلوم الشرعية ٢٠١٨ م .

(٢) سورة النساء : ٨٣ .

(٣) تاريخ الطبري، نشر: المكتبة الشيعية، ج٢ ص ٢٣٣ .

(٤) راجع الرحيق المختوم، لصفي الرحمن المباركفوري، النسخة الإلكترونية، وانظر أيضا : نقلا عن السيرة النبوية في ضوء المصادر الأصلية، دراسة تحليلية للدكتور مهدي رزق الله أحمد، ص ٤٥١ ، ٤٥٢ .

المدينة فتنفس المسلمون الصعداء، بفضل الله أولا، وحكمة رسول الله صلى الله عليه وسلم ثانيا، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَرَدَّ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ بِغَيْظِهِمْ لَمْ يَنَالُواْ خَيْرًا ۚ وَكَفَى ٱللَّهُ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱلْقِتَالَ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ قَوِيًّا عَزِيزًا ﴾ (١).

الأزمة الثانية : حادثة الإفك: وهي أزمة شديدة أصابت بيت النبوة، ولعلي أقف سريعاً على أهم أحداثها، فقد كانت السيدة عائشة مع رسول الله في غزوة غزاها، فلما أراد العودة كانت في حاجتها، ثم فقدت عِقْدَها، فبحثت عنه، فلما عادت وجدت القوم قد ساروا، فانتظرت أن يفقدوها فيرجعوا إليها فغلبتها عينها ونامت، قالت : " وَكَانَ صَفْوَانُ بْنُ الْمُعَطَّلِ السُّلَمِيُّ قَدْ عَرَّسَ مِنْ وَرَاءِ الْجَيْشِ، فَادَّلَجَ فَأَصْبَحَ عِنْدَ مَنْزِلِي، فَرَأَى سَوَادَ إِنْسَانٍ نَائِمٍ، فَأَتَانِي فَعَرَفَنِي حِينَ رَآنِي، فَاسْتَيْقَظْتُ بِاسْتِرْجَاعِهِ حِينَ عَرَفَنِي، فَخَمَّرْتُ وَجْهِي بِجِلْبَابِي، وَوَاللَّهِ مَا يُكَلِّمُنِي كَلِمَةً وَلَا سَمِعْتُ مِنْهُ كَلِمَةً غَيْرَ اسْتِرْجَاعِهِ ، حَتَّى أَنَاخَ رَاحِلَتَهُ، فَوَطِئَ عَلَى يَدِهَا، فَرَكِبْتُهَا، فَانْطَلَقَ يَقُودُ بِيَ الرَّاحِلَةَ حَتَّى أَتَيْنَا الْجَيْشَ، فَهَلَكَ مَنْ هَلَكَ فِي شَأْنِي، وَكَانَ الَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أُبَيٍّ ابْنُ سَلُولَ، فَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ فَاشْتَكَيْتُ حِينَ قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ شَهْرًا وَالنَّاسُ يُفِيضُونَ فِي قَوْلِ أَهْلِ الْإِفْكِ وَلَا أَشْعُرُ بِشَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ، وَهُوَ يَرِيبُنِي فِي وَجَعِي أَنِّي لَا أَعْرِفُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اللُّطْفَ الَّذِي كُنْتُ أَرَى مِنْهُ حِينَ أَشْتَكِي . وقد علمت ــ رضي الله عنها ــ بما اتَّهمها به المنافق عبد الله بن أبي ابن سلول من الزنا مع صفوان رضي الله عنه، فاستأذَنَتْ رسولَ الله أن تأتيَ أهلَها، فلما تحدَّثت مع أمها علمت بانتشار الخبر بين الناس، فقضت ليلتَها باكيةً، قالت : " وَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلِيَّا بْنَ أَبِي طَالِبٍ وَأُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ حِينَ اسْتَلْبَثَ الْوَحْيُ يَسْتَشِيرُهُمَا فِي فِرَاقِ أَهْلِهِ، فَأَمَّا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ فَأَشَارَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالَّذِي يَعْلَمُ مِنْ بَرَاءَةِ أَهْلِهِ، وَبِالَّذِي يَعْلَمُ فِي نَفْسِهِ لَهُمْ مِنَ الْوُدِّ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ هُمْ أَهْلُكَ

(١) سورة الأحزاب : ٢٥ .

وَلَا نَعْلَمُ إِلَّا خَيْرًا . وَأَمَّا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فَقَالَ: لَمْ يُضَيِّقْ اللَّهُ عَلَيْكَ، وَالنِّسَاءُ سِوَاهَا كَثِيرٌ، وَإِنْ تَسْأَلْ الْجَارِيَةَ تَصْدُقْكَ . قَالَتْ : فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَرِيرَةَ ، فَقَالَ : «**أَيْ بَرِيرَةُ هَلْ رَأَيْتِ مِنْ شَيْءٍ يَرِيبُكِ مِنْ عَائِشَةَ**» ؟ قَالَتْ لَهُ بَرِيرَةُ : وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ إِنْ رَأَيْتُ عَلَيْهَا أَمْرًا قَطُّ أَغْمِصُهُ عَلَيْهَا أَكْثَرَ مِنْ أَنَّهَا جَارِيَةٌ حَدِيثَةُ السِّنِّ ، تَنَامُ عَنْ عَجِينِ أَهْلِهَا، فَتَأْتِي الدَّاجِنُ فَتَأْكُلُه، فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم عَلَى الْمِنْبَرِ، فَاسْتَعْذَرَ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أُبَيٍّ ابْنِ سَلُولَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ –وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ –:«**يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ، مَنْ يَعْذِرُنِي مِنْ رَجُلٍ قَدْ بَلَغَ أَذَاهُ فِي أَهْلِ بَيْتِي؟ فَوَ اللَّهِ مَا عَلِمْتُ عَلَى أَهْلِي إِلَّا خَيْرًا، وَلَقَدْ ذَكَرُوا رَجُلًا مَا عَلِمْتُ عَلَيْهِ إِلَّا خَيْرًا، وَمَا كَانَ يَدْخُلُ عَلَى أَهْلِي إِلَّا مَعِي**» . فَقَامَ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ الْأَنْصَارِيُّ فَقَالَ : أَنَا أَعْذِرُكَ مِنْهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنْ كَانَ مِنْ الْأَوْسِ ضَرَبْنَا عُنُقَهُ ، وَإِنْ كَانَ مِنْ إِخْوَانِنَا الْخَزْرَجِ أَمَرْتَنَا فَفَعَلْنَا أَمْرَكَ. فَقَامَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ – وَهُوَ سَيِّدُ الْخَزْرَجِ، وَكَانَ رَجُلًا صَالِحًا، وَلَكِنْ اجْتَهَلَتْهُ الْحَمِيَّةُ – فَقَالَ لِسَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ : كَذَبْتَ لَعَمْرُ اللَّهِ، لَا تَقْتُلُهُ وَلَا تَقْدِرُ عَلَى قَتْلِهِ . فَقَامَ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ – وَهُوَ ابْنُ عَمِّ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ – فَقَالَ لِسَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ : كَذَبْتَ لَعَمْرُ اللَّهِ، لَنَقْتُلَنَّهُ ، فَإِنَّكَ مُنَافِقٌ تُجَادِلُ عَنْ الْمُنَافِقِينَ . فَثَارَ الْحَيَّانِ الْأَوْسُ وَالْخَزْرَجُ حَتَّى هَمُّوا أَنْ يَقْتَتِلُوا، وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَائِمٌ عَلَى الْمِنْبَرِ، فَلَمْ يَزَلْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُخَفِّضُهُمْ حَتَّى سَكَتُوا وَسَكَتَ، وَبَكَيْتُ يَوْمِي ذَلِكَ لَا يَرْقَأُ لِي دَمْعٌ، وَلَا أَكْتَحِلُ بِنَوْمٍ ... ثم جاءها رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَسَلَّمَ ثُمَّ جَلَسَ، فَتَشَهَّدَ ثُمَّ قَالَ : «**أَمَّا بَعْدُ يَا عَائِشَةُ؛ فَإِنَّهُ قَدْ بَلَغَنِي عَنْكِ كَذَا وَكَذَا، فَإِنْ كُنْتِ بَرِيئَةً فَسَيُبَرِّئُكِ اللَّهُ، وَإِنْ كُنْتِ أَلْمَمْتِ بِذَنْبٍ فَاسْتَغْفِرِي اللَّهَ وَتُوبِي إِلَيْهِ؛ فَإِنَّ الْعَبْدَ إِذَا اعْتَرَفَ بِذَنْبٍ ثُمَّ تَابَ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ**» ... فقالت رضي الله عنها : إِنِّي وَاللَّهِ لَقَدْ عَرَفْتُ أَنَّكُمْ قَدْ سَمِعْتُمْ بِهَذَا حَتَّى اسْتَقَرَّ فِي نُفُوسِكُمْ ، وَصَدَّقْتُمْ بِهِ، فَإِنْ قُلْتُ لَكُمْ إِنِّي بَرِيئَةٌ – وَاللَّهُ يَعْلَمُ أَنِّي بَرِيئَةٌ – لَا تُصَدِّقُونِي بِذَلِكَ، وَلَئِنْ اعْتَرَفْتُ لَكُمْ بِأَمْرٍ – وَاللَّهُ يَعْلَمُ أَنِّي بَرِيئَةٌ – لَتُصَدِّقُونَنِي، وَإِنِّي وَاللَّهِ مَا أَجِدُ لِي وَلَكُمْ مَثَلًا إِلَّا كَمَا قَالَ أَبُو يُوسُفَ

: ﴿ فَصَبْرٌ جَمِيلٌ وَٱللَّهُ ٱلْمُسْتَعَانُ عَلَىٰ مَا تَصِفُونَ ﴾ [١] ، ثم نزل الوحي ببراءتها فقَالَ صلى الله عليه و سلَّم :«**أَبْشِرِي يَا عَائِشَةُ، أَمَّا اللَّهُ فَقَدْ بَرَّأَكِ**» ..... الحديث [٢].

وقد سردت هذا القدر من الحديث؛ لنرى كيف تعامل رسولُ الله مع هذه الأزمة التي

أصابت أسرته، وأحدثت أزمةً على مستوى المجتمع كلِّه، حيثُ كادت أن تثير فتنة بين الأنصار أنفسِهم .

ولعلَّ أول خطوة ظهرت في تعامله صلى الله عليه وسلَّم مع هذه الأزمة استشارته لأصحابه ، أو ما يمكن أن نعبِّر عنه بـ: " الاستعانة بذوي الخبرة " ، و هذا شيء مختلف تماماً عن الشورى، أو ما يسمَّى اليوم بالديمقراطية، ذلك أنَّ المسألة في أساسها مسألة خاصَّة، لم يكن لهؤلاء الصحابة أي علاقة مباشرة بها، لكنَّ النبيَّ الكريم استشارهم لما يعرف من خبرتهم في التعامل مع مثل هذه الأزمات، أو لقربهم من طرفي العلاقة فيها.

ومع أنَّ الأزمة كان وقْعُها شديداً، إلا أنَّه صلى الله عليه و سلَّم لم يخرج عن طبيعته المتوازنة، وسعى لمحاولة إدارة الأزمة، ثم تجاوزها والقضاء على آثارها، كل ذلك بالهدوء و الحكمة، و من أخطر ما يواجه صاحب القرار عند حصول الأزمة عدم قدرته على ضبط مشاعره وتصرفاته، لكنَّ النبي صلى الله عليه وسلَّم لم يُخبِر السيدة عائشة بالمشكلة طيلة إقامتها عنده، غاية ما كان منه تغيُّرٌ في ظاهر معاملاته يشير إلى وجود مشكلة ما دون أن يفصح عن حجمها وخطورتها، فكأنَّه يُعلِّم الناس في

(١) سورة يوسف : ١٨.

(٢) فتح الباري بشرح صحيح البخاري، لابن حجر، المكتبة الإسلامية، ج ٧ ، ص ٤٩٦، حديث رقم (٣٩١٠)، وصحيح مسلم بشرح النووي، كتاب التوبة، باب في حديث الإفك وقبول توبة القاذف، حديث رقم (٥١٠٣) .

الأزمات أن يضبطوا أعصابهم قدر استطاعتهم، وأن يحذروا من ردَّات الفعل التي تكون ارتجاليَّة وغير مخططٍ لها [1].

وقد علمنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ضبط الأعصاب وتربية النفس على الصبر، وعدم التعجل في الحكم أو التَّصرُّف، فالصبر مفتاح الفرج، وقد انتظر رسول الله صلى الله عليه وسلم فترة ــ مع كونها فترة عصيبة ــ نزول الوحي أو فرجاً إلهيَّاً ــ كما أشارت السيدة عائشة في الحديث، وعندما طال انتظاره استشار واستعان، ولكنَّه مع استشارته، ومع ما أشير به عليه لم يستعجل القرار، فقد كانت التؤدة والتريُّث وتقليب الأمر سمة بارزة في تعامله مع الأزمة ومع طبيعة الظرف ــ من جانب ــ والنظرة الاجتماعيَّة المعروفة آنذاك ــ من جانب آخر .

فقد جاءت فرصة لأعداء الإسلام ليستغلوها في الطعن في عرض رسول الله صلى الله عليه وسلم والكلام في طهارة أهله، لكنَّ الصبر كان سلاحه الناجع صلى الله عليه و سلَّم في مواجهتهم .

(١) الهدي النبوي في التعامل مع الأزمات، للدكتور أحمد السعدي، مرجع سابق .

المطلب الثالث

منهج الصحابة في معالجة الأزمات والنوازل

واجه الصحابة – رضوان الله عليهم – كثيرا من الأزمات والمشاكل في حياتهم بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولكنهم استطاعوا بحكمتهم الواعية وإدراكهم القوي وحسن إدارتهم للأمور أن يتغلبوا عليها، وأن يصلوا من خلال الحلول السليمة بالمسلمين إلى بر الأمان والنجاة، وأن يزيلوا كل ما يمكن أن يلحق بالدولة الإسلامية من أسباب الضعف والفتور.

وإنني سوف أذكر نموذجين من الأزمات التي واجهت أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، وكيف كان تعاملهم معها للخروج بسلام من هذه الأزمات .

الأزمة الأولى : الصراع على السلطة بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن أول مشكلة واجهت أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم هي خلو منصب قيادة الدولة الإسلامية بوفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم، وكان هذا هو الاختبار الأوّل الذي واجهه المسلمون الأوائل، والذي كاد أن يعصف بالدولة الإسلامية لولا عناية الله وحكمة الصحابة، ومن هنا كان **اجتماع سقيفة بني ساعدة** الذي يمكن اعتباره منعرجا أساسيّا وخطيرا في حياة الجماعة الإسلاميّة الأولى، لما ترتّب عليه من خلاف وصراع، ولكنه أدى في النهاية إلى نتائج إيجابية كان لها أهميّة كبيرة في حياة المسلمين وتاريخ الحكم الإسلامي [١].

(١) في هذا المعنى : الصّراع على السّلطة بعد وفاة الرّسول صلى الله عليه وسلم : اجتماع السّقيفة نموذجا، باسم المكي ، موقع مؤمنون بلا حدود ، وقراءة صريحة في اجتماع سقيفة بني ساعدة، محمد خير موسى، موقع عربي ٢١ .

اجتماع سقيفة بني ساعدة :

اجتمع الأنصار على أثر وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم في سقيفة بني ساعدة، بهدف اختيار خليفة لرسول الله صلى الله عليه وسلم، وكان مرشح الأنصار هو سعد بن عبادة، ثم لحق بهم المهاجرون، وكان من بينهم أبو بكر الصديق، وعمر بن الخطاب، وعبد الرحمن بن عوف، وأبو عبيدة بن الجراح، وكبار الصحابة، ودار بينهم نقاش كبير وحوار طويل حول من يكون أولى بخلافة رسول الله صلى الله عليه وسلم، يمكن اختصاره فيما يلي :

أولا : قدم الأنصار عدة مبررات لأحقيتهم للخلافة، وكان أهمها ما يلي :

١- هم الذين نصرو ا الرسول صلى الله عليه وسلم وأصحابه، وساعدوهم وقت الشدة .

٢ – أن لهم سابقة في الإسلام وفضيلة .

٣ – هم الذين دافعوا عن الرسول صلى الله عليه وسلم وأتباعه ضد الكفار .

٤ – أن الرسول صلى الله عليه وسلم توفي وهو عنهم راض .

ثانيا : وقدم المهاجرون مبررات أيضا بأحقيتهم في ذلك، فكانت :

١ – أن لهم سابقة في الإسلام وفضيلة أيضا.

٢ – أنهم تحملوا العناء والعذاب الشديد بسبب الهجرة .

٣ – الصبر مع الرسول صلى الله عليه وسلم، وتلقي الأذى من كفار قريش أكثر من غيرهم .

وأما بالنسبة لأقارب الرسول صلى الله عليه وسلم، فلم يحضر منهم أحد، وذلك لأنهم كانوا مشغولين بوفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم .

وفي نهاية الأمر، أسفر الحوار عن اختيار أبي بكر الصديق خليفة لرسول الله صلى الله عليه وسلم، وبعد أن بايع أهل الحل والعقد وأهل الشورى في الدولة أبا بكر الصديق رضي الله عنه كرئيس للدولة؛ لم يكتف عمر بن الخطاب رضي الله عنه بذلك، لما يمتلك من حكمة رجل السياسة والرأي، فجمع الناس في اليوم الثاني، وأعلن البيعة لأبي بكر رئيساً للدولة،

وفق المصطلحات السياسية المعاصرة، فبايعه الناس جميعاً، ولم يتخلف إلا من كان له عذر، وهم قلة يعدون على أصابع اليد، وقد بايعوا فيما بعد [١] .

وممّا تقدّم، نتبيّن أنّ اجتماع السّقيفة كان اجتماعا خطيرا، وكاد ينحو منحى يغيّر وجه التّاريخ؛ ولم تهدأ الأمور إلاّ بفضل حكمة أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم. كذلك، فإنّ هذه الأخبار تؤكّد أمرا لا جدال للشّكّ فيه، مفاده أنّ اجتماع السّقيفة كان اجتماعا حول أمور الدّنيا وليس أمور الدّين، وهو ما يؤكّد أنّ أمر الخلافة اجتهاد بشري، وليس أمرا إلهيّا.

الأزمة الثانية : ظهور الطاعون في بلاد الشام:

إن من أعتى المشكلات الصحية والأزمات الوبائية التي واجهت الصحابة – رضوان الله عليهم – ما يعرف بطاعون[٢] عمواس[٣]، الذي ضرب الدولة الإسلامية في عصرها الأول، وحصد أرواح العديد من

(١) السيرة النبوية، لابن هشام، أبو محمد عبد الملك (ت ٢١٨هـ)، ط دار الفكر ، بيروت، ٢٠٠١، ج ٤، ص ٢٣٧-٢٤٠، والجامع لأحكام القرآن، للقرطبي، الطبعة الأولى ، ١٩٩٥م ، دار إحياء التّراث العربي ، ج٨ ، ص ١٤٦، وتاريخ الأمم والملوك، للطبري، أبو جعفر محمد بن جرير، دار صادر، ط٣، ٢٠٠٨م، بيروت ،ج ٢، ص٥١٠، وانظر أيضا : دستور السقيفة....نقطة تحول في دولة المسلمين، دكتور/علي الصلابي، موقع منتدى العلماء،١٧رمضان ١٤٣٩هـ – ١ يونية ٢٠١٨ م .

(٢) يُعرّف فقهاء المسلمين الطاعون بأنه: (قُرُوحٌ تَخْرُجُ فِي الْجَسَدِ فَتَكُونُ فِي الْمَرَافِقِ أَو الْآبَاطِ أَو الْأَيْدِي أو الأصابع وَسَائِر الْبَدَنِ، وَيَكُونُ مَعَهُ وَرَمٌ وَأَلَمٌ شَدِيدٌ). ويُفرّق الفقهاء بين الطاعون والوباء، قال القاضي عياض : أَصْلُ الطّاعُونِ الْقُرُوحُ الْخَارِجَةُ فِي الْجَسَدِ، وَالْوَبَاءُ عُمُومُ الْأَمْرَاضِ، فَسُمِّيَتْ طَاعُونًا لِشَبَهِهَا بِهِ فِي الْهَلَاكِ، وَإِلّا فَكُلُّ طَاعُونٍ وَبَاءٌ وَلَيْسَ كُلُّ وَبَاءٍ طَاعُونًا . انظر : فتح الباري شرح صحيح البخاري ، لابن حجر العسقلاني، كتاب الطب ، باب ما يذكر في الطاعون، دار الريان للتراث،١٩٨٦م، ج١٠، صفحات ١٩٠ – ١٩٤، والأحكام الشرعية الكبرى ، تأليف : عبد الحق بن عبد الرحمن بن عبد الله بن الحسين بن سعيد بن إبراهيم الأزدي الأندلسي الأشبيلي، المعروف بابن الخراط ، تحقيق : أبوعبد الله حسين بن عكاشة، ط /مكتبة الرشد - السعودية / الرياض الطبعة الأولى ،١٤٢٢ ه - ٢٠٠١ م. ج٣ ، ص ١٦ .

(٣) أطلق عليه طاعون عمواس نسبة إلى قرية صغيرة في فلسطين، هي عمواس، وتبعد ستة أميال عن الرملة على طريق القدس، ومنها ابتدأ الطاعون، ثم فشا في ارض الشام،. فتوح البلدان للبلاذرين، تحقيق : صلاح الدين المنجد، القاهرة ١٩٥٦– ١٩٥٧،ج١ ،ص ١٦٥، والكامل في التاريخ لابن الأثير، دار صادر ١٩٦٧م،ج ٢ ، ص ٥٥٨ .

الصحابة والتابعين، وهو نوع من الوباء يماثل ما يشهده العالم اليوم من انتشار فيروسات وبائية، مثل أنفلونزا الطيور، ثم الخنازير، وسارس، وأخيرًا وباء "كورونا" الذي ظهر في الصين مؤخرًا، وانتشر بعدها في عدة بلدان أوروبية وعربية.

ونستعرض ما حدث في طاعون عمواس الذي تعرضت له الدولة الإسلامية في عهد عمر بن الخطاب –رضي الله عنه – في السنة الثامنة عشرة للهجرة، لنرى كيف تعامل الخليفة الراشد مع هذه المشكلة وكيف تجاوز هذه الأزمة والصحابة معه.

فقد روى البخاري في صحيحه حادث وقوع طاعون "**عمواس**" الشهير ببلاد الشام وتعامل خليفة المسلمين عمر بن الخطاب رضي الله عنه معه حينها، فكان رضي الله عنه سائرًا مع أصحابه في الطريق إلى الشام حين التقى بأبي عبيدة بن الجراح ليخبره أن الوباء قد حل بالشام.

فعن ابن عباس أن عمر بن الخطاب خرج إلى الشام، حتى إذا كان" **بسرغ**" لقيه أمراء الأجناد: أبو عبيدة بن الجراح وأصحابه، فأخبروه أن الوباء قد وقع بالشام، قال ابن عباس: فقال عمر: ادع لي **المهاجرين** فدعاهم، فاستشارهم، وأخبرهم أن الوباء قد وقع بالشام، فاختلفوا عليه، فقال بعضهم: قد خرجت لأمر، ولا نرى أن ترجع عنه، وقال بعضهم: معك بقية الناس، وأصحاب رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، ولا نرى أن تقدمهم على هذا الوباء، فقال: ارتفعوا عني، ثم قال: ادع لي **الأنصار**، فدعوتهم، فاستشارهم، فسلكوا سبيل

المهاجرين، واختلفوا كاختلافهم، فقال: ارتفعوا عني، ثم قال: ادع لي من كان ههنا من **مشيخة قريش من مهاجرة الفتح**، فدعوتهم له، فلم يختلف عليه منهم رجلان، فقالوا:

نرى أن ترجع بالناس، ولا تقدمهم على هذا الوباء . فنادى عمر في الناس : إني مصبح على ظهر فأصبحوا (عليه) ، فقال أبو عبيدة : فرارا من قدر الله، فقال عمر: لو غيرك قالها يا أبا عبيدة، نعم، نفر من قدر الله إلى قدر الله، أرأيت لو كانت لك إبل فهبطت (بها) واديا له عدوتان، إحداهما خصبة والأخرى جدبة، أليس إن رعيت الخصبة رعيتها بقدر الله، وإن

رعيت الجدبة رعيتها بقدر الله، قال : فجاء عبد الرحمن بن عوف، وكان غائبا في بعض حاجاته، فقال: إن عندي من هذا علما، سمعت رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يقول: "**إذا سمعتم به بأرض فلا تقدموا عليه، وإذا وقع بأرض وأنتم بها، فلا تخرجوا فرارا منه، فحمد الله عمر ثم انصرف**" (١).

واستشهد في طاعون عمواس كثير من الصحابة، أبرزهم أبو عبيدة بن الجراح الذي كان واليًا على الشام حينها، وكان أبو عبيدة قد خطب في الناس عندما اشتد عليهم الوباء قائلًا: يا أيها الناس، إن هذا الوجع رحمة ربكم، ودعوة نبيكم، وموت الصالحين قبلكم، وإن أبا عبيدة يسأل الله تعالى أن يقسم له من هذا الطاعون حظه. وخلفه في ولاية الشام معاذ بن جبل، الذي أودى الطاعون بحياته أيضًا، وقال حين ظهرت عليه أعراضه حيث ظهرت في راحة يده، فنظر إليها وقبل ظاهر كفه وقال: "ما أحب أن لي بما فيك شيئًا من الدنيا."وقد تعامل عمر بن الخطاب – رضي الله عنه – مع هذا البلاء بمنتهى الحذر، حيث لم يدخل هو ومن معه أرض الشام، كما حاول إخراج المعافين من أرض الوباء، في حين رفض الصحابي الجليل أبو عبيدة بن الجراح الخروج من أرض الطاعون اعتقادا منه أن ذلك فرارا من قدر الله ، قائلا : إني في جند المسلمين، ولا أجد بنفسي رغبة عنهم .

وقد اتخذ سيدنا عمر إجراءات لمواجهة الوباء القاتل تشبه ما يسمى في عصرنا **بالحجر الصحي**، حيث وجه سيدنا عمرو بن – رضى الله عنه– إلى الخروج بالناس إلى الجبال، لأن الطاعون لا ينتشر هناك، وقد أخذ بن العاص بتوجيه عمر، فخطب في الناس قائلا : (أيها الناس ، إن هذا الوجع إذا وقع فإنما يشتعل اشتعال النار، فتحصنوا منه في الجبال . وبهذه الطريقة استطاعوا القضاء على الوباء الذي يشكل خطورة على الدولة الإسلامية، وأخذوا بأسباب الوقاية منه والقضاء عليه (٢) .

(١) الحديث متفق عليه ، أخرجه البخاري برقم (٥٧٢٨)، وأخرجه مسلم برقم (٢٢١٨) .

(٢) انظر: كيف تعامل المسلمون مع الأوبئة وآثارها في مراحل تاريخهم؟ د كتور/ علي الصلابي ، إسلام أون لاين، ١٩ / ٣ / ٢٠٢٠ م، وطاعون عمواس قتل صحابة النبي وعمر بن الخطاب طبق العزل الصحى، محمد عبد الرحمن ، اليوم السابع، الخميس، ٢٦ مارس ٢٠٢٠ م .

المبحث الخامس
مواجهة جائحة (كرونا) كمنهج تطبيقي

لقد واجهت البشرية على مدار تاريخها تحديات كُثر، آخرها ما يشهده العالم من انتشار قوي غير مسبوق لفيروس كورونا المستجد، الذي صنفته منظمة الصحة العالمية أنه (جائحة) .. وإزاء هذا الوباء الخطير، نقرر أن الإسلام أكد تأكيدًا جازمًا المحافظة على الصحة، ومقاومة الأمراض، وأمر بالوقاية قبل المرض، وبالعلاج بعد المرض، ويحذر من العدوى، إذ أقر الإسلام سنة الله في العدوى، وأمر بالاحتراز والوقاية والعزل الصحي في الأوبئة، يقول صلى الله عليه وسلم: «**لا يوردن مُمرِض على مصح**»[1]، ويحرص على سلامة الأبدان بطريقة لا نظير لها في أي دين من الأديان، أو في أي حضارة من الحضارات، فالنظافة في الإسلام ركيزة أساسية للحفاظ على الصحة العامة، وهي عبادة وقربة. وتأكيدًا على أهميتها القصوى فقد تَصَدَّرَ بابُ الطهارة كُتبَ الفقه الإسلامي.

وبناء على ما سبق : فإنه ينبغي بيان الوسائل التي اتخذتها الشريعة الإسلامية للمحافظة على الصحة العامة، من خلال التدابير اللازمة للوقاية من الأوبئة والأمراض قبل حدوث المرض، وكذا الوسائل التي أوجبتها في العلاج عند نزول الأوبئة بوجه عام، ووباء كرونا بوجه خاص . وهذا يستدعي تقسيم هذا المبحث إلى مطلبين:

---

(١) أخرجه الإمام مسلم ، والبيهقي وغيرهما من حديث أبي هريرة ، صحيح مسلم : كتاب السلام ، باب لا عدوى ولا طيرة ولا هامة ولا صفر ولا نوء ولا غول ولا يورد ممرض على مصح ، ٧ / ٣١ ، برقم (٥٩٢٣) ، وسنن البيهقي الكبرى : كتاب النكاح ، باب اعتبار السلامة في الكفاءة ٧ / ١٣٥ ، برقم (١٣٥٥٥٠) ، ط مكتبة دار الباز - مكة المكرمة ، ١٤١٤ هـ ١٩٩٤ م ، تحقيق : محمد عبد القادر عطا .

المطلب الأول

سبل الوقاية من الأمراض والأوبئة

لقد أكدت الشريعة الإسلامية على المحافظة على صحة الإنسان، وإبعاده عن كل ما يتهدده ويضر بصحته، وذلك من خلال وسائل متعددة أهمها ما يأتي :

الوسيلة الأولى : تشريع مجموعة من القواعد الصحية التي تهدف لوقاية الإنسان مما قد يضر بصحته، ومنها :

أولا : القواعد المتعلقة بالطعام والشراب، كالاعتدال في تناول الطعام والشراب، فقد نهى

الله عز وجل عن الإسراف في الأكل والشرب، قَالَ تَعَالَىٰ:﴿ وَكُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟ وَلَا تُسْرِفُوٓا۟ ۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُسْرِفِينَ ﴾ [١]، كما دعا الله عز وجل إلى تجنب تناول الأطعمة والاشربة الضارة بصحة الإنسان، مثل لحم الميتة، والدم، ولحم الخنزير، حيث قَالَ تَعَالَىٰ:﴿ إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ ٱلْمَيْتَةَ وَٱلدَّمَ وَلَحْمَ ٱلْخِنزِيرِ ﴾[٢] ، وقَالَ تَعَالَىٰ:﴿ وَيُحِلُّ لَهُمُ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ ٱلْخَبَٰٓئِثَ ﴾ [٣].

ويقول النبي صلى الله عليه وسلم مبينا أن الإسراف في الطعام والشراب له أثره السلبي على صحة الإنسان، وله ضرره البالغ في توارث الأمراض والعلل [٤]،: **(ما ملأ ابن آدم وعاء شرا من بطن، حسب ابن آدم**

(١) سورة الأعراف : ٣١ .

(٢) سورة البقرة : ١٧٣ .

(٣) سورة الأعراف : ١٥٧ .

(٤) راجع بحثا لنا بعنوان : مدى مشروعية التداوي بالمحرمات، دراسة مقارنة ، نشر : دار الجامعة الجديدة، الأزاريطة، الإسكندرية ، ٢٠١٤ م ، ص ٩ – ١٣ .

أكلات يقمن صلبه، فإن كان لا محالة فثلث طعام، وثلث شراب، وثلث لنفسه) (١).

ثانيا : القواعد المتعلقة بالنظافة والطهارة، مثل الوضوء والغسل والسواك، وطهارة الثياب وطهارة المكان، ونحو ذلك. ولأهمية الطهارة فقد اشترطها الله عز وجل لصحة الصلاة التي هي عمود الدين، وأمر عبادة المؤمنين عند قيامهم إلى الصلاة بالوضوء قال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قُمۡتُمۡ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغۡسِلُواْ وُجُوهَكُمۡ وَأَيۡدِيَكُمۡ إِلَى ٱلۡمَرَافِقِ وَٱمۡسَحُواْ بِرُءُوسِكُمۡ وَأَرۡجُلَكُمۡ إِلَى ٱلۡكَعۡبَيۡنِۚ وَإِن كُنتُمۡ جُنُبٗا فَٱطَّهَّرُواْ﴾ (٢)، قَالَ تَعَالَىٰ:﴿ وَثِيَابَكَ فَطَهِّرۡ ﴾ (٣) .

ويقول النبي صلى الله عليه وسلم مبينا أهمية الطهارة: **(الطهور شطر الإيمان)** (٤).

الوسيلة الثانية : التدابير الوقائية من الأمراض المعدية، فقد قال رسول الله : **(إذا سمعتم بالطاعون بأرض فلا تدخلوها، وإذا وقع بأرض وأنتم فيها فلا تخرجوا منها)** (٥) .

وهذا الحديث يدل على **مشروعية الحجر الصحي** الذي يعد من أبرز معطيات العصر الحديث في المجال الصحي . فقد أكدت الشريعة الإسلامية على الوقاية بمنع دخول الصحيح إلى الأرض الموبوءة، كما منعت قدوم المريض مرضا معديا على الصحيح، فقد ثبت في صحيح مسلم من حديث

---

(١) الحديث أخرجه الإمام أحمد في مسنده ج ٤ ، ص ١٣٢ ، المكتب الإسلامي للطباعة والنشر، وأخرجه ابن ماجة بلفظ : (ما ملأ آدمي وعاء شرا من بطن حسب الآدمي لقيمات يقمن صلبه ، فإن غلبت الآدمي نفسه فثلث للطعام وثلث للشراب وثلث للنفس) سنن ابن ماجة، ج٢ ، ص ١١١١(باب الاقتصاد في الأكل وكراهة الشبع)، دار الفكر العربي .

(٢) سورة المائدة : ٦ .

(٣) سورة المدثر : ٤ .

(٤) سورة المائدة : ٦ .

(٥) الحديث سبق تخريجه .

جابر بن عبد الله أنه كان في وفد بني ثقيف رجل مجذوم، فأرسل إليه النبي صلى الله عليه وسلم : (**ارجع فقد بايعناك**) [١]. ويقول النبي صلى الله عليه وسلم : (**لا يوردن ممرض على مصح**) [٢]. فقد أكد رسول الله صلى الله عليه وسلم على أمرين هامين هما: انتقال العدوى من المريض إلى الصحيح إذا شاء الله، وحصر المرض ومنع انتقاله إلى الآخرين .

وفي هذه الأحاديث النبوية الشريفة ينهى النبي صلى الله عليه وسلم عن مخالطة المرضى بأمراض معدية وعلل فتاكة، حفاظا على منع انتشار العدوى وحصار المرض، كما أن فيها أيضا تدابير وقائية من الأمراض المعدية، مما ينعكس سلبا على صحة الإنسان من خلال إصابته بالأمراض القاتلة التي منها: الكوليرا، التيفويد، والالتهاب الكبدي الوبائي، وكرونا، وحالات التسمم الأخرى[٣]. وهذا المنهج المتكامل في النظافة والإجراءات الوقائية التي أقرها ديننا الحنيف كفيل حال اتباعه بمجابهة أعتى أوبئة العصر، وهو ما يحتاج إليه العالم حاليا لمواجهة فيروس كرونا وأخواتها .

(١) صحيح مسلم بشرح النووي ، ج١٤، ص ٢٢٨ ،(باب اجتناب المجذوم وغيره)، وسنن ابن ماجة ،ج ٢ ، ص ١١٧٢(باب الجذام)، وزاد المعاد لابن القيم ، ج٤ ، ص ١٤٧ .

(٢) الحديث سبق تخريجه .

(٣) راجع : قضايا بيئية وصحية، للدكتور أحمد سعيد الرفاعي، مكتبة الملفوف للطباعة والنشر، صنعاء. ص: ٥٢-٥٣، ومدى مشروعية التداوي بالمحرمات، دراسة مقارنة ، مرجع سابق، ص ٩.

المطلب الثاني
الدعوة إلى العلاج والتداوي
من الأمراض والأوبئة

إذا كانت الشريعة الإسلامية قد حافظت على صحة الإنسان عن طريق وضع النظم والقواعد التي تكفل منع انتشار الأمراض، وعدم ظهورها، – وهو ما يسمى بالطب الوقائي – فإنها لم تغفل جانبا آخر، وهو الدعوة إلى العلاج والتداوي عند حدوث الأمراض، – وهو ما يسمى بالطب العلاجي – وذلك من خلال الآيات والأحاديث النبوية الشريفة التي دعت إلى ذلك . وهذا ما يمكن بيانه على النحو التالي :

أولا : التوجيه القرآني في الدعوة إلى العلاج والتداوي:

دلت آيات كثيرة على الدعوة إلى العلاج والتداوي، والأخذ بالأسباب عند حدوث الأمراض، ومن ذلك :

١ – قوله تعالى في قصة سيدنا أيوب عليه السلام : ﴿ وَٱذْكُرْ عَبْدَنَآ أَيُّوبَ إِذْ نَادَىٰ رَبَّهُۥٓ أَنِّى مَسَّنِىَ ٱلشَّيْطَٰنُ بِنُصْبٍ وَعَذَابٍ ﴿٤١﴾ ٱرْكُضْ بِرِجْلِكَ هَٰذَا مُغْتَسَلٌۢ بَارِدٌ وَشَرَابٌ ﴾ [١].

فقد أمر الله عز وجل سيدنا أيوب عليه السلام أن يركض الأرض برجله – والركض : هو الدفع بالرجل – فركض، فنبعت عين ماء فاغتسل به، فذهب الداء من ظاهره، ثم شرب منه فذهب الداء من باطنه، فعاد سليما معافى من كل داء [٢] .

وهذا الأمر من الله تعالى يدل على الحث على العلاج والتداوي، وضرورة الأخذ بالأسباب لحصول الشفاء، حتى تتحقق للنفس البشرية صحتها وقوتها .

---

(١) سورة (ص) : ٤١ ، ٤٢ .

(٢) الجامع لأحكام القرآن ، للقرطبي، ج ٨ ، ص ٥٦٥٥، وتفسير ابن كثير ، ج٤ ، ص ٣٩ .

٢ – قوله تعالى : ﴿ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ ﴾ [١].

وجه الدلالة: أن النهى عن إلقاء النفس إلى التهلكة يدخل فيه كل مخاطرة غير مشروعة، وترك النفس البشرية عند حدوث المرض دون علاج فيه مخاطرة غير مشروعة [٢]، وذلك لأن المرض مهلك للجسم إذا ترك دون علاج، وإهلاك الجسم حرام، فدل ذلك على وجوب حفظ الصحة والتداوي من الأمراض، وعدم إيراد النفس في مواطن التهلكة المنهي عنه شرعا [٣] .

ومما يؤيد ذلك ويقويه ما روي عن عمرو بن العاص –رضي الله عنه – أنه قال : لما بعثني النبي صلى الله عليه وسلم عام ذات السلاسل، قال : احتلمت في ليلة باردة شديدة البرد، فأشفقت إن اغتسلت أن أهلك، فتيممت ثم صليت بأصحابي صلاة الصبح،قال: فلما قدمنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكرت ذلك له، فقال : (**يا عمرو صليت بأصحابك وأنت جنب**)، قال : قلت يا رسول الله إني احتلمت في ليلة باردة شديدة البرد، فأشفقت إن اغتسلت أن أهلك، فذكرت قول الله تعالى : ﴿ وَلَا تَقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا ﴾ [٤] ، فتيممت ثم صليت، فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يقل شيئا [٥].

ثانيا : التوجيه النبوي في الدعوة إلى العلاج والتداوي :

تضافرت أحاديث كثيرة تدعو إلى العلاج والتداوي والأخذ بالأسباب عند حدوث المرض، ومن هذه الأحاديث :

---

(١) سورة البقرة : ١٩٥ .

(٢) تفسير المنار ، للشيخ محمد رشيد رضا، ج ٢ ، ص ٢١٣، الطبعة الثانية، دار المعارف، بيروت.

(٣) الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، لأبي القاسم جار الله محمود بن عمر الزمخشري، ج ١ ، ص ٣٤٣ ، طبعة دار المعرفة ، بيروت .

(٤) سورة النساء : ٢٩ .

(٥) سنن أبي داود ، ج ١ ،ص ٩٢ ، باب : إذا خاف الجنب البرد أيتيمم؟ حديث رقم (٣٤٣)، در إحياء السنة المحمدية ، وراجع أيضا : تفسير ابن كثير ، ج ١ ، ص ٤٨٠ ، والجامع لأحكام القرآن للقرطبي ، ج ٣، ص ١٧٢٧

١ – ما روي عن أبي هريرة – رضي الله عنه – عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : **(ما أنزل الله داء إلا أنزل له شفاء)** [١].

٢– ما روي عن جابر بن عبد الله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : **(لكل داء دواء فإذا أصيب دوا الداء برأ بإذن الله عز وجل)** [٢].

٣– ما روي عن أسامة بن شريك قال : كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم وجاءت الأعراب، فقالوا : يا رسول الله أنتداوى ؟ فقال: **(نعم، يا عباد الله تداووا فإن الله عز وجل لم يضع داء إلا وضع له شفاء غير داء واحد) قالوا ما هو ؟ قال : (الهرم)** [٣].

ففي هذه الأحاديث دعوة صريحة إلى التداوي عند حدوث الأمراض، حيث يؤكد النبي صلى الله عليه وسلم أن كل داء أنزله الله تعالى لا بد وأن يكون له علاج يبرئه، وهذا من رحمة الله بنا .

يقول ابن القيم في هذا : إن من تمام حكمة الرب عز وجل وتمام ربوبيته، أنه كما ابتلى عباده بالأدواء، أعانهم عليها بما يسره لهم من الأدوية، وكما ابتلى عباده بالذنوب، أعانهم عليها بالتوبة والحسنات الماحية، والمصائب المكفرة...فما ابتلاهم سبحانه بشيء إلا أعطاهم ما يستعينون به على ذلك البلاء، فيدعونه به، ويبقى التفاوت بينهم في العلم بذلك، والعلم بطريق حصوله والتوصل إليه [٤].

---

(١) انظر : صحيح البخاري مع شرحه فتح الباري ، ج١٠ ، ص ١٣٤، دار المعرفة ، بيروت، وسنن ابن ماجة ،ج٢ ،ص ١١٣٨، المكتبة العلمية ، ومسند أحمد ، ج١ ، ص ٤٤٦ ، المكتب الإسلامي .

(٢) صحيح مسلم بشرح النووي، ج ١٤، ص ١٩٠ وما بعدها، الطبعة الثالثة ١٤٠٤هـ ١٩٨٤ م، دار إحياء التراث العربي، بيروت .

(٣) مسند الإمام أحمد، ج٤ ، ص ٢٧٨، وسنن ابن ماجة ،ج٢ ، ص ١١٣٧ ، وسنن أبي داود، ج٤ ، ص ٣ ، حديث رقم (٣٨٥٥)، دار إحياء السنة المحمدية .

(٤) زاد المعاد، ج٤، ص ١٣٤، الطبعة الخامسة عشر١٤٠٧هـ ١٩٨٧م، مؤسسة الرسالة ، مكتبة المنار الإسلامية ، وراجع أيضا : مدى مشروعية التداوي بالمحرمات، مرجع سابق، ص ٢٤ ، ٢٥ .

ثالثا : وفي النهاية حث الإسلام المسلمين على التحلي بالصبر والحكمة، والتأني حين تحل بهم مصيبة المرض، فلا يتبرمون من المرض، ولا يسخطون، لأن ما أصاب الإنسان إنما هو من تقدير العلي القدير.

وعلى ذلك، فإن المسلم الذي قد يُصاب بهذا الوباء، فلا ينبغي عليه أن يضجر أو ييأس من

رحمة الله، فإن الذي أصابه قادر على شفائه؛ فمن خلق المسلم الرضا بقدر الله تبارك وتعالى، والتسليم الكامل بذلك، والتوجه إلى الله وحده بالدعاء والضراعة يحقق الأمن والأمان في قلب المؤمن، ويزيل من نفسه الهم والغم[١].

(١) في هذا المعنى : فيروس كرونا.....والأسس المتينة، رشيد لخضر، إسلام أون لاين ،١٤ / ١٠ / ٢٠٢٠ م .

الخـــاتمـــة

الحمد لله رب العالمـــين، له الحمد في الأولى والآخرة وهو اللطيـــف الخبير، والصلاة والسلام على سيد الأنبياء والمرسلين، سيدنا محمد وعلـــى آله والصحب الكرام إلى يوم الدين .

وبعـــــــــد،،،،،،

هذا جهد المقل، وسلعة الفقير في العلم، أردت من خلالهما عرض هذا البحث المتواضع، لكي أساهم ولو بجزء يسير في التفاعـــل الـــواقعي مـــع الأحداث والمآسي الكبرى التي تمر بها الأمة اليوم، ولكي أكشف اللثام عـــن أهم الحلول التي بينتها الشريعة عند مدارستها لما استجد من أزمات ونوازل، تلمساً لبعض المعالم التي يتعين توفرها في كل اجتهاد يروم اقتراح بعـــض المخارج لهذه الأزمات والنوازل .

وقد سجلت أهم النتائج التي توصلت إليها – بعون الله وتوفيقه – من خلال دراسة هذا البحث، وأهمها ما يلي :

أولا : يمكن بيان مفهوم فقه الأزمات والنوازل بأنه : معرفة الأحكام الشرعية للوقائع المستجدة المُلِحَّة .

والاجتهاد في النوازل واجب على هذه الأمة، فهـــو مـــن فـــروض الكفاية، وربما يتعين هذا الواجب على بعض المتهيئين للنظر فـــي بعـــض النوازل؛ فيصير النظر في نازلة ما واجبًا عينيًا في حق هؤلاء.

ثانيا : لا شك أن إعطاء النوازل المستجدة في كل عصـــر أحكامهـــا الشرعية المناسبة، يدخل دخولاً أوليًا تحت مهمة التجديد لهذا الدين، وإحياء ما انطمس من معالمه .

ولذلك فإن الحاجة قائمة إلى ضـــــرورة إيجـــاد منهـــــج متكامـــل، يستوعب قضـــايا العصـــر ومســـائله المســـتجدة، علـــى هـــدي الشـــريعة الإسلامية.

ثالثا : الواقع أن الأزمات والنوازل التـــي يتعـــرض لهـــا الأفـــراد والمجتمعات الإسلامية كثيرة، فهي تتنوع باعتبـــارات متعـــددة، وتختلـــف

باختلاف ظروف الناس وأحوالهم، كما أن لها أسبابا كثيرة، منها ما يرجع إلى قوة الله وإرادته سبحانه، ومنها ما يرجع إلى فعل الإنسان نفسه.

على أن أكثر الابتلاءات والمحن التي يبتلي بها الله تعالى الأفراد والأمم، إنما هي بسبب بعدهم عن الله، وانحرافهم عن جادة الصواب والطريق المستقيم . فقد جاء في الأثر: (مانزل بلاء إلا بذنب ولا رفع إلا بتوبة) (١).

رابعا: لا يخفى أن واقع الحياة متجدد ومتغير، ففي كل يوم اكتشاف جديد ،أو مشكلة جديدة، أو اختراع مبتكر ،أو ظرف حادث، لم يسبق أن مر على الناس مثله، وهذا كله يستلزم النظر والبحث وإصدار الأحكام والفتاوى، وألا نترك الناس مشتتين عند حدوث الابتلاءات والمحن، بل نضع حلولا لكل ما حدث من مشكلات، حتى لا توصف الشريعة الكاملة المنزلة من عند اللطيف الخبير بالقصور وعدم الاستيعاب .

خامسا : وضع الإسلام منهاجا واضحا لعلاج كل ما يعتري الأمة من أزمات، وما يواجهها من محن على مدار أربعة عشر قرناً من الزمان، وقد سار سلفنا الصالح على ذلك، ولم تفتر الأمة أو تنهار إلا عندما تخلت عن هذا المنهج، فتكالبت عليها الأمم حين بعدت وتخلت عن هذا المنهج القويم . وقد تمثل هذا المنهج في مواجهة القرآن الكريم لهذه الأزمات والمحن، وكيفية معالجة النبي صلى الله عليه وسلم لها، واقتداء الصحابة – رضي الله عنهم – بالهدي النبوي في تعاملهم مع هذه الأزمات .

---

(١) الحكمة القائلة "ما نزل بلاء إلا بذنب، ولا رفع إلا بتوبة "، ليست من كلام النبي –صلى الله عليه وسلم– وإنما هي مروية عن العباس بن عبد المطلب عم رسول الله – صلى الله عليه وسلم – رضي الله عنه – أخرجه ابن عساكر في (تاريخ دمشق – مجلد ترجمة العباس – رضي الله عنه – ١٨٤ – ١٨٥)، بأسانيد واهية شديدة الضعف، أنه كان من ضمن دعاء العباس في استسقائه :اللهم إنه لم ينزل بلاء إلا بذنب، ولم يكشف إلا بتوبة." إلا أن هذه الحكمة حق لا مرية فيها، وتواترت نصوص الكتاب والسنة في الدلالة عليها، فكل عقوبات الله –تعالى– العامة للأمم المذكورة في كتاب الله –تعالى– كانت بسبب الكفر والمعاصي .

سادسا : وإزاء هذا الوباء الخطير الذي لحق بالأمة في الآونة الأخيرة(كورونا)، نقرر أن الإسلام أكد تأكيدًا جازمًا على المحافظة على الصحة، ومقاومة الأمراض، وأمر بالوقاية قبل المرض، وبالعلاج بعد المرض، ويحذر من العدوى، إذ أقر الإسلام سنة الله في العدوى، وأمر بالاحتراز والوقاية والعزل الصحي في الأوبئة.

كما اتخذت الشريعة الإسلامية من الوسائل ما يضمن المحافظة على الصحة العامة، من خلال التدابير اللازمة للوقاية من الأوبئة والأمراض قبل حدوث المرض، وكذا الوسائل التي أوجبتها في العلاج عند نزول الأوبئة بوجه عام، ووباء كورونا بوجه خاص .

سابعا : وفي النهاية حث الإسلام المسلمين على التحلي بالصبر والحكمة، والتأني حين تحل بهم مصيبة المرض، فلا يتبرمون من المرض، ولا يسخطون، لأن ما أصاب الإنسان إنما هو من تقدير العلي القدير.

وعلى ذلك، فإن المسلم الذي قد يُصاب بهذا الوباء، لا ينبغي عليه أن يضجر أو ييأس من

رحمة الله، فإن الذي أصابه قادر على شفائه؛ فمن خلق المسلم الرضا بقدر الله تبارك وتعالى، والتسليم الكامل بذلك، والتوجه إلى الله وحده بالدعاء والضراعة يحقق الأمن والأمان في قلب المؤمن، ويزيل من نفسه الهم والغم.

هذا وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم

دكتور/ محمد داود

المصادر والمراجع

أولاً : التفسير وعلوم القرآن :

١- أيسر التفاسير لكلام العلي القدير، لجابر بن موسى بن عبد القادر بن جابر أبو بكر الجزائري، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، ط٥ ،١٤٢٤هـ ٢٠٠٣ م .

٢- تفسير ابن كثير، للإمام ابن كثير، طبعة دار إحياء الكتب العربية، نشر دار البيان العربي .

٣- تفسير الطبري، للإمام الطبري، نشر المكتبة الإسلامية .

٤- تفسير المنار، للشيخ محمد رشيد رضا، الطبعة الثانية، دار المعارف، بيروت .

٥- تفسير النسفي، المسمى مدارك التنزيل وحقائق التأويل، لأبي البركات عبد الله بن أحمد بن محمود النسفي، موقع نداء الإيمان .

٦- الجامع لأحكام القرآن، للإمام القرطبي، طبعة كتاب الشعب ، نشر دار الريان للتراث، القاهرة، الطبعة الأولى ١٩٩٥م ، دار إحياء التّراث العربي .

٧- الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، لأبي القاسم جار الله محمود بن عمر الزمخشري، طبعة دار المعرفة ، بيروت .

٨- مختصر تفسير ابن كثير، اختصار وتحقيق الدكتور / محمد علي الصابوني ، الطبعة السابعة ١٤٠٣ هـ ١٩٨١ م ، دار القرآن الكريم ، بيروت.

ثانيا : الحديث وشروحه :

٩- سنن ابن ماجة، طبعة دار الفكر العربي، وطبعة المكتبة العلمية، بيروت.

١٠- سنن أبي داود، طبعة دار إحياء السنة المحمدية، وطبعة دار الكتاب العربي، بيروت .

١١- سنن الترمذي، الطبعة العصرية بالأزهر .
١٢- السنن الكبرى للبيهقي، الطبعة الأولى ١٣٤٤ هـ ، دار المعرفة ، بيروت .
١٣- سنن النسائي، الطبعة العصرية بالأزهر .
١٤- شرح النووي لصحيح مسلم، الطبعة الثالثة ١٤٠٤هـ ١٩٨٤ م، دار إحياء التراث العربي، بيروت .
١٥- صحيح البخاري مع شرحه فتح الباري، لابن حجر، طبعة دار المعرفة، بيروت .
١٦- صحيح مسلم، للإمام مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري، الطبعة الأولى ١٤٢٧ هـ ٢٠٠٦ م، طبع ونشر دار طيبة الدمشقية .
١٧- فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن حجر العسقلاني، دار الريان للتراث، ونشر المكتبة الإسلامية .
١٨- المسند، للإمام أحمد، تحقيق : محمد عبد القادر عطا، طبعة مكتبة دار الباز - مكة المكرمة، ١٤١٤ هـ ١٩٩٤ م، وطبعة المكتب الإسلامي للطباعة والنشر.
١٩- ملتقى أهل الحديث، للشيخ عبد الحكيم العرشاني، موقع منابر الدعوة .

ثالثا :اللغة والسير والتراجم :

٢٠- تاريخ الأمم والملوك، للطبري، أبو جعفر محمد بن جرير، دار صادر، ط٣، ٢٠٠٨م، بيروت .
٢١- الرحيق المختوم، صفي الرحمن المباركفوري، طبعة الجامعة السلفية بالهند، نشر: مكتبة النور الإسلامي – الإسماعيلية، والنسخة الإلكترونية.
٢٢- السيرة النبوية، لابن هشام، أبو محمد عبد الملك (ت ٢١٨هـ)، ط دار الفكر، بيروت، الناشر: المكتبة الإسلامية.
٢٣- الطبقات الكبرى، لمحمد بن سعد بن منيع أبي عبد الله البصري الزهري، طبعة ١٤٠٥ هـ، دار صادر .

٢٤- فتوح البلدان، للبلاذري، تحقيق : صلاح الدين المنجد، القاهرة ١٩٥٦- ١٩٥٧,

٢٥- الكامل في التاريخ، لابن الأثير، دار صادر ١٩٦٧م .

٢٦- لسان العرب، لجمال الدين محمد بن مكرم، الشهير بابن منظور، طبعة وزارة الأوقاف السعودية الأميرية، إصدارات الشؤن الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد بالمملكة العربية السعودية، وطبعة دار المعارف .

٢٧- مختار الصحاح، لمحمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي، الطبعة الأولى ١٣٠٠هـ ، المطبعة الكلية .

٢٨- المصباح المنير، لأحمد بن محمد بن علي الفيومي المقري، تحقيق : عبد العظيم الشناوي، الطبعة الثانية، دار المعارف ، القاهرة .

رابعا : أصول الفقه والقواعد:

٢٩-الأحكام الشرعية الكبرى، تأليف: عبد الحق بن عبد الرحمن بن عبد الله بن الحسين بن سعيد بن إبراهيم الأزدي الأندلسي الأشبيلي، المعروف بابن الخراط، تحقيق : أبوعبد الله حسين بن عكاشة، مكتبة الرشد – السعودية، الريا ض، الطبعة الأولى ،١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م .

٣٠- الإحكام في أصول الأحكام، للآمدي، تحقيق : عبد الرازق عفيفي، الطبعة الثانية، الناشر : المكتب الإسلامي .

٣١- إرشاد الفحول إلي تحقيق الحق من علم الأصول للشوكاني، تحقيق: محمد سعيد بدري، ط١، دار الكتب، بيروت.

٣٢- البرهان في أصول الفقه، لأبي المعالي عبد الملك بن عبد الله الجويني، تحقيق : د/ عبد العظيم الديب، توزيع دار الأنصار بالقاهرة، ط ٢ /١٤٠٠ هـ .

٣٣- الرسالة، للإمام محمد بن إدريس الشافعي، تحقيق : أحمد شاكر، ط ١، مكتبة الحلبي، مصر، والطبعة الأولى ١٣٢٧ هـ ، مطبعة السعادة .

٣٤- مختصر كتاب المؤمل للرد إلى الأمر الأول، لعبد الرحمن بن إسماعيل، المعروف بأبي شامة المقدسي، مطبوع ضمن كتاب من هدي المدرسة السلفية، إعداد عبد الله حجاج ، ط١ ١٩٧٩م، مطبعة التقدم – القاهرة.

٣٥- المستصفى، لأبي حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (المتوفى: ٥٠٥هـ)، تحقيق: محمد عبد السلام عبد الشافي، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤١٣هـ .

٣٦- مقاصد الشريعة الإسلامية، للشيخ محمد الطاهر بن عاشور، تحقيق ودراسة : محمد الطاهر الميساوي، كوالالمبور: دار الفجر، وعمان: دار النفائص١٩٩٩م .

٣٧- مناهج التشريع الإسلامي في القرن الثاني الهجري، محمد بلتاجي، مطبوعات محمد بن سعود الإسلامية ١٩٧٧م .

٣٨- المنثور في القواعد، لبدر الدين الزركشي، تحقيق: محمد حسن إسماعيل، الطبعة الأولى، الناشر: دار الكتب العلمية .

٣٩- الموافقات في أصول الشريعة، للشاطبي، تحقيق: عبد الله دراز، دار المعرفة، بيروت .

خامسا : المذاهب الفقهية :

٤٠- بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، لعلاء الدين أبي بكر بن مسعود الكاساني، الطبعة الثانية ١٤٠٦ هـ ١٩٨٦ م ، دار الكتب العلمية، بيروت .

٤١- بداية المجتهد ونهاية المقتصد، لأبي الوليد بن رشد القرطبي، تحقيق: عبد الحليم محمد عبد الحليم، الطبعة الثانية ١٤٠٣ هـ ١٩٨٣ م، دار الكتب الإسلامية، مصر .

٤٢- جامع العلوم والحكم، لابن رجب الحنبلي، تحقيق: شعيب الأرناؤوط وإبراهيم باجس ، الطبعة الثانية ١٤١٩ هـ / ١٩٩٩ م، مؤسسة الرسالة – بيروت .

٤٣- روضة الطالبين، لأبي زكريا يحيي بن شرف النووي، تحقيق : عادل عبد الموجود وعلي محمد عوض، الطبعة الأولى ١٤١٢ هـ ١٩٩٢ م، دار الكتب العلمية، بيروت .

٤٤-عقود رسم المفتي من مجموعة رسائل ابن عابدين، الطبعة الأولى ١٣٩٦هـ/ ١٩٧٦ م ، مركز توعية الفقه الإسلامي – الهند .

٤٥- المجموع شرح المهذب، للإمام النووي، طبعة دار الفكر .

٤٦- مسائل ابن رشد (الجد)، المكتبة الشاملة الحديثة، بدون .

٤٧- المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل، لابن قدامة المقدسي، الطبعة الأولى ١٤٠٥ هـ ١٩٨٥ م، دار الفكر، بيروت .

سادسا : كتب فقهية عامة:

٤٨-إعلام الموقعين عن رب العالمين، لابن قيم الجوزية، تحقيق: محمد عبد السلام إبراهيم، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ - ١٩٩١م .

٤٩- زاد المعاد في هدي خير العباد، لابن قيم الجوزية، الطبعة الخامسة عشر١٤٠٧هـ ١٩٨٧م، مؤسسة الرسالة، مكتبة المنار الإسلامية .

٥٠- جامع بيان العلم وفضله، لابن عبد البر، تحقيق : أبو الأشبال الزهيري، الطبعة الأولى، دار ابن الجوزي – الدمام .

٥١- غياث الأمم في التياث الظلم، للإمام الجويني، تحقيق : د/ عبد العظيم الديب، مطبعة نهضة مصر، ط٢/١٤٠١ هـ.

٥٢- الفهم المقاصدي عند الإمام عمر بن الخطاب- رضي الله عنه-، لحسن محمد إبراهيم الكردي البشدري، طبعة ١٤٢٨ هـ ٢٠٠٧ م، الناشر : دار الكتب العلمية .

سابعا : كتب حديثة :

٥٣-الأحكام الجلية في زكاة الأموال العصرية، طبعة ٢٠١٤م، الناشر: دار الجامعة الجديدة – الأزاريطة – الأسكندرية، ص ٦٨ وما بعدها .

٥٤-إدارة الأزمات من وحي القرآن الكريم، دكتور صبحي رشيد اليازجي، طبعة ١٤٣١ هـ ٢٠١٠م .
٥٥-الإسلام وفن إدارة الأزمات، عزة مختار، موقع بصائر، الثلاثاء، ٣ نوفمبر ٢٠٢٠ - ١٧ربيع الأول، ١٤٤٢هـ.
٥٦- تناول النوازل على المنابر، إبراهيم بن محمد الحقيل، موقع طريق الإسلام، مجلة البيان، العدد ٢٩٠، ٩ / ١١ / ٢٠١٣ م .
٥٧- دستورالسقيفة....نقطة تحول في دولة المسلمين، دكتور/علي الصلابي، موقع منتدى العلماء،١٧رمضان ١٤٣٩هـ - ١ يونية ٢٠١٨ م .
٥٨- السياسة القضائية عند الخليفة الراشد عمر بن عبد العزيز، دكتور/ دوكروري عبد الصمد، بدون .
٥٩- السيرة النبوية في ضوء المصادر الأصلية، مهدي رزق الله أحمد، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ ١٩٩٢م .
٦٠- الصّراع على السّلطة بعد وفاة الرّسول صلى الله عليه وسلم : اجتماع السّقيفة نموذجا، باسم المكي، موقع مؤمنون بلا حدود.
٦١- ضوابط فقه النوازل (١) عبد الله بن محمد اللاحم، موقع المسلم، ربيع الأول ١٤٢٩ هـ .
٦٢- طاعون عمواس قتل صحابة النبي وعمر بن الخطاب طبق العزل الصحي، محمد عبد الرحمن، اليوم السابع،الخميس،٢٦ مارس٢٠٢٠ م.
٦٣- فقه النوازل : الاجتهادات الفقهية المعاصرة، حاكم عكاسيسا،١٤ فبراير، ٢٠١٦ م .
٦٤- الفقه الإسلامي وأدلته، للدكتور/ وهبة الزحيلي، الطبعة الثانية ١٤٠٥ هـ ١٩٨٥ م، دار الفكر - بيروت .
٦٥- فيروس كرونا.....والأسس المتينة، رشيد لخضر، إسلام أون لاين ١٤، / ١٠ / ٢٠٢٠ م .

٦٦- قاعدة : ما من حادثة إلا لله فيها حكم، الدكتور أحمد الريسوني، موقع: الاتحاد العالمي لعلماء المسلمين .
٦٧- قراءة صريحة في اجتماع سقيفة بني ساعدة، محمد خير موسى، موقع عربي ٢١ .
٦٨- قضايا بيئية وصحية، للدكتور أحمد سعيد الرفاعي، مكتبة الملفوف للطباعة والنشر، صنعاء.
٦٩- كيف تعامل المسلمون مع الأوبئة وآثارها في مراحل تاريخهم؟ د كتور/ علي الصلابي ، إسلام أون لاين، ١٩ / ٣ / ٢٠٢٠ م .
٧٠- لماذا تقدم الغرب دون إيمان وتأخر المسلمون وبين أيديهم القرآن، شبكة الإنترنت، دكتور/ وليد مصطفى شاويش، عمان، ١٧ / ٤ / ٢٠١٥م .
٧١- المدخل إلى فقه النوازل، للدكتور/عبد الناصر أبو البصل، مجلة أبحاث اليرموك (سلسلة العلوم الإنسانية والاجتماعية)، المجلد ١٣، العدد١(أ) ١٩٩٧م .
٧٢- مدى مشروعية التداوي بالمحرمات، دراسة مقارنة، دكتور/ محمد عبد المقصود داود، نشر: دار الجامعة الجديدة، الأزاريطة، الإسكندرية، ٢٠١٤م .
٧٣- مقدمة في فقه الأزمات والكوارث، للدكتور/ ماهر أحمد السوسي، طبعة ١٤٣٨هـ - ٢٠١٧ م .
٧٤- موقع منظمة الصحة العالمية، ٢٠٢٠ م .
٧٥- موقع ويب طب ٢٠١١ -٢٠٢٠ م .
٧٦- موقف العالم من قضية التقدم العلمي والتقدم المعاصر، موقع إسلام ويب .
٧٧- االنوازل الفقهية في العمل القضائي المغربي، للدكتور/ عبد اللطيف هداية الله .

٧٨- النوازل الفقهية وقضايا التربية والتعليم والمجتمع بالمغرب، تنسيق: الدكتور/ الطاهر قدوري، والدكتور/ الحسن قايدة، الطبعة الأولى، مكتبة قرطبة وجدة .
٧٩-النوازل المغربية ودورها في حفظ فتاوى أعلام المذهب المالكي بالقيروان، منشور ضمن أعمال ملتقى القيروان، مركز علمي مالكي بين المشرق والمغرب حتى نهاية القرن الخامس للهجرة، منشورات : مركز الدراسات الإسلامية بالقيروان، الطبعة الأولى ١٩٩٥م.
٨٠-هدى النبي في إدارة الصراع والتعامل مع الفتن، دكتور شوقي علام، اليوم السابع، الأحد ١٨ يناير٢٠١٥م .
٨١- الهدي النبوي في التعامل مع الأزمات، دكتور أحمد السعدي، موقع اتحاد خريجي العلوم الشرعية ٢٠١٨ م .